



إدارة الأوقاف السنية



مملكة البحرين

أربعون حديثاً
في
عدة المسلم في البلاء والوباء

جمع نصوصها وعلق عليها

الدكتور فاضل بن خلف المحمداة

أَرْبَعُونَ حَدِيثًا

فِي

عُدَّةِ الْمُسْلِمِ فِي الْبَلَاءِ وَالْوَبَاءِ

جَمَعَ نُصُوصَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَِا

الدُّكْتُورُ فَاخِرُ بْنُ خَلْفٍ (مُحَمَّدٌ) أَدَوَّة

مدير مركز إفادة للتراث



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَوْلَيْتَ مِنْ نِعَمٍ، وَلِكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا دَفَعْتَ مِنْ نِقَمٍ، وَنَسَأُكَ اللَّهُمَّ الْبِرَّ وَالْإِحْسَانَ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الدُّلِّ وَالْخُسْرَانِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ بِالْعِبَادِ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُرْسَلُ إِلَى النَّاسِ خَيْرِ هَادٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَعَادِ.

وبعد:

فيقول الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ

وَالْأَنْفُسِ وَالشَّمْرِتِ وَبَشِيرِ الضَّالِّينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

إنَّ الحياةَ لا تنفكُ عن البلاءِ والمصائبِ والمرضِ والوباءِ، ومقابل هذه الحقيقةِ الكونيةِ، هناك سلوكٌ صحيحٌ جاءت به النصوصُ الشرعيةُ، التي تسعى إلى الحفاظِ على مبدأ التوازنِ النفسيِّ والعمليِّ عند المسلمِ.

التوازنُ النفسيُّ المتمثلُ بأصولِ الإيمانِ، الذي يُثمرُ شعباً ظاهرةً في أقوالِ المسلمِ وأفعاليهِ.

فالتسليمُ والتفويضُ والتوكُّلُ والصبرُ والرضا، من أهمِّ شعبِ الإيمانِ النافعةِ في زمنِ الابتلاءاتِ، فترى التسليمَ دونِ جنعٍ، والتفويضَ دونِ يأسٍ، والتوكُّلَ مع الأخذِ بالأسبابِ، والصبرَ دونِ شكوى، والرضا مع الشكرِ.

وهذا التوازنُ ليس إلا للمؤمن؛ لثقتِهِ التامةِ بأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أرادَ به
الخيرَ على كلِّ حالٍ.

ومعَ ظهورِ الوباءِ في بلادِ المسلمين أحببتُ أن أذكرَ نفسي والمسلمين
بتلكِ النصوصِ الصحيحةِ الصريحةِ؛ التي تحافظُ على ذلكِ التوازنِ، المنتجِ
للعملِ المثمرِ، الذي يتقبلُهُ اللهُ عزَّ وجلَّ ويشيبُ عليهِ.

ولما كانتِ النصوصُ كثيرةً؛ انتخبتُ منها أربعين حديثًا، بشرطِ
القبولِ، وغالبُها في الصحيحين، ثم شفعتها بغريبِ مفرداتِ النصِّ النبويِّ
والمعنى الإجمالي، وأتممتُ ذلكَ ببعضِ الفوائدِ، مُعتمدًا على كتبِ غريبِ
وشروحِ الحديثِ، كلُّ ذلكِ مع الاختصارِ، والاقتصارِ على موضوعِ
الرسالةِ، ووسمتُها بـ«أربعون حديثًا في عُدَّةِ المُسلمِ في البلاءِ والوباءِ».

سائلًا الباري عزَّ وجلَّ أن ينفَعَ بها جَمعَها، ومن قرأها، وشاركَ في
نشرِها.

اللهمَّ ارفعِ البلاءَ والوباءَ عن المسلمين، وصحِّحْ لنا بلادنا، وارحمْ
عجزنا وضعفنا، إنك سميعٌ عَلِيمٌ، والحمدُ لله ربَّ العالمين، وصلى اللهُ
وسلَّمَ على نبيِّنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أَجمعينَ.

كتبه

فاضل بن خلف الحمادة

مملكة البحرين حرسها الله

الخامس من رجب سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ٢٩ / ٢ / ٢٠٢٠ م

١ - بَابُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ أَمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بغيرِ حِسَابٍ؛ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الرُّقِيَّةُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُتْلَى أَوْ يُكْتَبُ لِلْمَرِيضِ طَلَبًا لِلشِّفَاءِ.

الطَّيْرَةُ: التَّشَاوُؤُْمُ بِالشَّيْءِ.

التَّوَكُّلُ: تَوَكَّلَ بِالْأَمْرِ، إِذَا ضَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ.

وَوَكَلْتُ أَمْرِي إِلَى فُلَانٍ: أَيِ الْجَأْتُهُ إِلَيْهِ وَاعْتَمَدْتُ فِيهِ عَلَيْهِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

أَهْمُ عُدَّةٍ تَبَعْتُ الْأَمَلَ فِي نَفْسِ الْمُسْلِمِ هِيَ كَمَالُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالثِّقَةُ بِهِ، وَقَدْ مَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا يَدْخُلُونَ بِتَوَكُّلِهِمُ التَّامِّ الْجَنَّةَ بغيرِ حِسَابٍ؛ فَأَرْفَعُ مَنْزِلَةً وَأَسْنَى دَرَجَةً هِيَ لِلْمَتَوَكِّلِينَ؛ الَّذِينَ لَا يَطْلُبُونَ الرُّقِيَّةَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهَا، وَلَا حَرَجَ عَلَى مَنْ طَلَبَ الدَّوَاءَ وَالرُّقِيَّةَ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - التَّشَاوُؤُْمُ مَذْمُومٌ فِي شَرَعِنَا الْحَنِيفِ، وَمُنَاقِضٌ لِلْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ، وَقَدْ

نَهَى الشَّرْعُ عَنِ الطَّيْرَةِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ لَا تَأْثِيرَ لَهَا فِي جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٧٢).

٢- إنَّ الصِّحَّةَ وَالسَّقَمَ قَدْ جَفَّ بِهِمَا الْقَلَمُ، وَالنَّفْسُ تَطِيبُ بِالْعِلَاجِ،
وَتَأْنَسُ بِالدَّوَاءِ وَالرُّقِيَّةِ، وَلَعَلَّهَا تُوَافِقُ قَدْرًا فَتَكُونُ سَبَبًا لِلتَّفْرِيجِ.

٣- الْمُسْلِمُ عَلَى ثِقَةٍ بِأَنَّ قَضَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَافِذٌ، وَمَعَ تَمَامِ التَّوَكُّلِ لَا
يَدَّ مِنَ التَّحَرُّزِ مِنَ الْبَلَاءِ كَمَا فَعَلَهُ الْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

٤- التَّوَكُّلُ مَحَلُّهُ الْقَلْبُ، وَالْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ؛ لِلثِّقَةِ بِأَنَّ
الْأُمُورَ بِيَدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَالْتَعَسِيرُ وَالتَّيْسِيرُ مُقَدَّرٌ.

٥- لَا يَصِحُّ اسْمُ التَّوَكُّلِ عَلَى مَنْ اعْتَمَدَ عَلَى الْأَسْبَابِ؛ الَّتِي لَا تَضُرُّ
وَلَا تَنْفَعُ بِذَاتِهَا، فَإِذَا رَكْنَ الشَّخْصُ إِلَى السَّبَبِ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ، قَدَحَ فِي تَوَكُّلِهِ.

٦- الرُّقِيَّةُ غَيْرُ مَمْنُوعَةٍ شَرْعًا، وَإِنَّمَا مُنِعَ مِنْهَا مَا كَانَ مُخَالَفًا لِلشَّرْعِ.

٧- إِنَّ الرُّقِيَّةَ بِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى تَقْتَضِي التَّوَكُّلَ عَلَيْهِ، وَصَدَقَ الْإِلْتِجَاءُ
إِلَيْهِ، وَالرَّغْبَةُ فِيهِمَا عِنْدَهُ، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ التَّوَكُّلِ.

٨- عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ، وَثِقُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ
يَكْفِي مِمَّنْ سِوَاهُ».

٩- وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ جِمَاعُ الْإِيمَانِ».

أَيُّ مَعَانِي شَعْبِ الْإِيمَانِ كُلِّهَا مَجْمُوعَةٌ فِي التَّوَكُّلِ، فَتَأْمَلُ تَغْنَمَ.

١٠- شَبِهَ بَعْضُهُمُ التَّوَكُّلَ فَقَالَ: الْمَتَوَكَّلُ كَالطِّفْلِ؛ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا يَأْوِي
إِلَيْهِ إِلَّا تَدْيَ أُمِّهِ، كَذَلِكَ الْمَتَوَكَّلُ لَا يَأْوِي إِلَّا إِلَى رَبِّهِ سُبْحَانَهُ.



٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، قَالَ: يُقَالُ حِينِيذٍ: هُدَيْتَ، وَكُفَيْتَ، وَوُقِيْتَ.

فَتَسَنَّحِي لَهُ الشَّيَاطِينُ، فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الهُدَى: ضِدُّ الضَّلَالِ، وَالْهُدَايَةُ: الْإِرْشَادُ وَالتَّوْفِيقُ لِلْخَيْرِ.

الْكَفَايَةُ: كَفَاهُ الْأَمْرَ، إِذَا قَامَ مَقَامَهُ فِيهِ.

الْوَقَايَةُ: الصِّيَانَةُ وَالتَّسْتُرُ عَنِ الْأَذَى.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

مَنْ أَخْلَصَ التَّوَكَّلَ حَالَ خُرُوجِهِ مِنَ الْبَيْتِ، فَبَدَأَ مُتَبَرِّكًا بِاسْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ، وَقَصَرَ الْحَوْلَ وَالْقُوَّةَ فِي الْإِلْتِجَاءِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَالنتيجة هي الهداية للأرشد والتوفيق للأصلح، والوقاية من كل ما يضره في الدنيا والآخرة، مع الحصن التام من شياطين الإنس والجن.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّوَكَّلُ عَلَيْهِ حِرْزٌ مِنَ الْبَلَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالشَّيَاطِينِ.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦) وحسنه.

٢- الهداية للأصلح والأرشد بيد الله عزَّ وجلَّ؛ فهو الهادي الذي يهدي ويرشد عباده إلى جلب المنافع ودفع المفسد، ويوفقهم ويسددهم، ويجعل قلوبهم مئبيةً إليه، مُنقادةً لأمره.

٣- إذا استعان المسلم بالله عزَّ وجلَّ، متبركاً باسمه؛ فإنَّ الله يهديه، ويرشده، ويعينه في أمورهِ كلها.

٤- إذا توكل المسلم على ربِّه، وفوض أمره إليه؛ كفاه الله، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

٥- إذا تبرأ المسلم من حوله وقوته، وأسند ذلك للباري عزَّ وجلَّ فقال: «لا حول ولا قوة إلا بالله»؛ فقد احتمى بالله من شرِّ الشياطين، فلا يقربه شيطان.

٦- التوكل على الله عزَّ وجلَّ نصف الدين، والنصف الثاني في الإنابة، فمن توكل على الله وأناب، فقد استعان بالله وعبدَه؛ فحقق منزلة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

٧- من واطب على هذا الذكر فقد رُزق خير ذلك المخرج، وصرف عنه شره؛ فلا يضره إنس ولا جن، ولا مرض ولا وباء.

٨- على المسلم ملازمة التوكل على الباري عزَّ وجلَّ في شؤونه كلها، فالعبد لا غنى له عن ربِّه طرفة عين، فهو خير الحافظين.



٢- بَابُ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٣- عن وَاثِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الظَّنُّ: مَا يَعْرِضُ لِلْمَرَّةِ فِي الشَّيْءِ فَيُحَقِّقُهُ وَيَحْكُمُ بِهِ.

وَالظَّنُّ لَمَّا كَانَ وَاسِطَةً بَيْنَ الْيَقِينِ وَالشَّكِّ، اسْتَعْمِلَ تَارَةً بِمَعْنَى الْيَقِينِ إِذَا ظَهَرَتْ أَمَارَاتُهُ، وَبِمَعْنَى الشَّكِّ إِذَا ضَعُفَتْ عَلَامَاتُهُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَأَفَادَ الْحَدِيثُ أَنَّ لِلْعَبْدِ مَا ظَنَّ بِرَبِّهِ، أَيُّ كَمَا يَظُنُّ بِاللَّهِ تَعَالَى؛ فَإِنَّ ظَنًّا أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا صَنَعَ بِهِ خَيْرًا، وَإِنْ ظَنَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ صَنَعَ بِهِ عَلَى حَسَبِ ظَنِّهِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- من اعتمد على الله سبحانه وتعالى، ووثق بوعده، وخاف وعيده، ورجب فيما عنده سبحانه وتعالى، أعطاه الله إذا سأله، وأجابته إذا دعاه، ووقاه من شرِّ البلياء والبلاء.

(١) أخرجه أحمد (٤٩١/٣)، والدارمي (٢٧٧٣) بإسناد صحيح.

٢- فعلى قَدْرِ حُسْنِ ظَنِّكَ بِرَبِّكَ وَرَجَائِكَ لَهُ يَكُونُ تَوَكُّلُكَ عَلَيْهِ، وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ التَّوَكُّلَ بِحَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٣- حَسَنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُو إِلَى إِتْقَانِ الْعَمَلِ رَجَاءِ الثَّوَابِ، مَعَ تَمَامِ التَّوَكُّلِ؛ إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ التَّوَكُّلُ عَلَى مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ، وَلَا التَّوَكُّلُ عَلَى مَنْ لَا تَرْجُوهُ.

٤- قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الْمُؤْمِنُ أَحْسَنَ الظَّنِّ فَأَحْسَنَ الْعَمَلِ.

٥- الْعَمَلُ عَلَى وَجْهِ حَسَنِ الظَّنِّ يُفْضِي إِلَى حَسَنِ الْخَاتِمَةِ؛ فَمَنْ أَحْسَنَ الْعَمَلَ حَسَنَ ظَنُّهُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَمَنْ سَاءَ عَمَلُهُ سَاءَ ظَنُّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ.

٦- لَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يُفَارِقَهُ حَسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَوْقَاتِ الشَّدَائِدِ وَالْمَحَنِ، وَحُلُولِ الْمَصَائِبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْبَدَنِ؛ لِثَلَا يَقَعُ فِي الْجَزَعِ وَالسَّخَطِ، وَالْيَأْسِ وَالْقَنُوطِ.

٧- الْمَحْمُودُ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَلَا يَبْلُغُ بِهِ الْخَوْفُ أَنْ يِيَّأَسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَبْلُغُ بِهِ الرَّجَاءُ أَنْ يَأْمَنَ مِنْ مَكْرِهِ.

٨- الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ الصَّالِحُ لَا يَظُنُّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الْخَيْرَ وَالْحَقَّ، وَهُوَ أَهْلٌ أَنْ لَا يَخِيبَ رَجَاءَهُ.



٤ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الظَّنُّ: سَبَقَ قَرِيبًا.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

حسنُ الظنِّ بالباري عزَّ وجلَّ من أفضل العباداتِ إذا وقع البلاءُ ونزلتِ المصائبُ؛ لذلك جاء الإرشادُ النبويُّ إلى حسنِ الظنِّ حالَ الاحتضارِ، والاستعداد للانتقالِ من هذه الحياةِ الفانيةِ، لأنَّ المؤمنَ موقنٌ بأنَّه ينتقلُ إلى ربِّ غفورٍ كريمٍ، أرحم من الأمِّ بولدها.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - في الحديثِ تحذيرٌ من اليأسِ والقنوطِ إذا عمَّ البلاءُ، وانتشرتِ البلياءِ، وحثٌّ على الرجاءِ عند الخاتمةِ.

٢ - على المسلم أن يُحسنَ الظنَّ بالله تعالى في جميع أحواله وشؤونِه؛ أنَّه يرحمه ويغفُو عنه.

٣ - ففي حالةِ الصحةِ يكونُ الخوفُ أرجحَ؛ فمن حَسَنَ ظنَّه بالله عزَّ وجلَّ، ثم لا يخافُ الله فهو مخدوعٌ.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٧).

٤ - وإذا قربت علامات الموت غلب جانب الرجاء على الخوف؛ فإن ختم له بالرجاء وإحسان الظنُّ بُعث على ما مات عليه.

٥ - في الحديث إشارة إلى تحسين الأعمال؛ حتى يحسن بالله ظنكم عند الموت، فإن من ساء عمله قبل الموت يسوء ظنه عند الموت.

٦ - حسن الظن بالله عز وجل يستلزم الخوف والرجاء؛ وهما كالجناحين للسائرين إلى الله تعالى، ولا يمكن السير بأحد الجناحين.

٧ - حسن الظن بالله عز وجل يبعث في النفس يقيناً أن ما قضى له من خيرٍ أو شرٍ فلا مردَّ له، فلا مُعطي لما منع، ولا مانع لما أعطى.

٨ - فإذا تمكن هذا المعنى من قلب المسلم ترقى في مقام التوحيد، ورسخ فيه الإيمان، واشتدَّ الوثوق بالله تعالى، فيتقرب إليه بالفرائض والنوافل، حينئذٍ يصبح العبدُ محبوباً لله سبحانه وتعالى؛ فيستجيب له إذا دعاه، ويعطيه إذا سأله، ويكشف عنه البلاء والوباء.



٣- بَابُ كَفَّارَةِ الْبَلَاءِ وَالْمَرَضِ

٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

النَّصَبُ: التَّعَبُ.

الْوَصَبُ: دَوَامُ الْوَجَعِ، وَيُطْلَقُ عَلَى التَّعَبِ وَالْفُتُورِ فِي الْبَدَنِ.
الْهَمُّ: أَهْمَةٌ الْأَمْرُ إِذَا أَقْلَقَهُ وَأَحْزَنَهُ الْحُزْنَ.

الْغَمُّ: الْكَرْبُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

كُلُّ مَا يَلْحَقُ الْمُسْلِمَ مِنْ أَدَى فِي بَدَنِهِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ وَجَعٍ أَوْ تَعَبٍ، وَمَا يَلْحَقُهُ مِنْ أَدَى فِي نَفْسِهِ مِنْ هَمٍّ وَغَمٍّ وَحُزْنٍ، كُلُّ هَذِهِ الْأَقْدَارِ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَكَفَّارَةٌ لِمَا اقْتَرَفَهُ مِنْ خَطَايَا.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- الْأَمْرَاضُ وَالْوَبَاءُ وَغَيْرُهَا مِنَ الْمُؤْذِيَّاتِ طَهَارَةٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَرَفْعَةٌ لِلدَّرَجَاتِ؛ بِشَرَطِ الصَّبْرِ؛ لِأَنَّ الْمُصَابَ مِنْ حُرْمِ الثَّوَابِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣).

٢- المصائبُ والأسقامُ والآلامُ الجسديةُ والنفسيةُ تُصيبُ كلَّ إنسانٍ؛
لكنَّها كفارةٌ ورحمةٌ للمسلم، وعقوبةٌ قدريةٌ لغيره.

٣- ينشأ الهمُّ والغمُّ عن التفكيرِ بما يتوقَّعُ حُصولَهُ، أو التفكيرِ بأمرٍ قد
حدَثَ؛ فيتأذى القلبُ، وتصيبُهُ الآفاتُ النفسية.

٤- عقيدةُ المسلمِ أنَّ هذه الآفاتِ هي بقدرِ الله عزَّ وجلَّ، هذه العقيدةُ
تبعثُ في نفسِهِ الرِّضا فلا يتسخط، وتُبعدُ عنه اليأسَ فلا يقنط من رحمةِ
الباري عزَّ وجلَّ.

٥- الهمُّ إذا استولى على النفسِ نَحَلَ الجسدُ، فالهمُّ يذيبُ الرجالَ،
ويقالُ في اللغةِ: هَمَمْتُ الشَّحْمَ إذا أذْبْتُهُ.

٦- على المسلمِ أن يستحضرَ عِظَمَ الأجرِ والثوابِ، إن صبرَ على ما
يُصيبُهُ من مكروهٍ في نفسه وبدنه.

٧- السائرون إلى الباري عزَّ وجلَّ؛ حين تُصيبُهُم المكروهاتُ فإنَّهُم
بين منزلتين من العبوديةِ: فهم إمَّا على منزلةِ الرِّضا فيتلقونَ البلاءَ على وجهِ
التعبدِ؛ فيحمدونهُ ويشكرونَهُ.

٨- وإمَّا على منزلةِ الصبرِ، فينالونَ أجرَهُم بغيرِ حسابٍ.



٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ
الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّاتَهَا، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكَفَّأَ بِالْبَلَاءِ،
وَالفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْحَامَةُ: الغُصَّةُ اللَّيْنَةُ مِنَ الزَّرْعِ.

كَفَّأَ: أَمَالَ.

الْأَرْزَةُ: شَجَرٌ قَوِيٌّ عَظِيمٌ مَعْرُوفٌ، يُشْبِهُ الصَّنَوْبِرَ، وَقِيلَ: هُوَ الصَّنَوْبِرُ.

صَمَاءٌ: صِلْبَةٌ شَدِيدَةٌ بِلَا تَجْوِيفٍ.

قَصَمَ: الْقَصَمُ: كَسَرُ الشَّيْءِ وَإِبَانَتُهُ، وَفَصَمَ بِالْفَاءِ كَسَرُهُ مِنْ غَيْرِ إِبَانَةٍ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

ضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَثَلًا لِتَقْرِيبِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ حَالِ الْإِبْتِلَاءِ
وَالْبَلَاءِ؛ فَالْمُؤْمِنُ كَثِيرُ الْأَلَامِ فِي بَدَنِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ؛ وَذَلِكَ مُكْفَّرٌ لِسَيِّئَاتِهِ،
وَرَافِعٌ لِدَرَجَاتِهِ.

وَأَمَّا الْكَافِرُ فَقَلِيلُ الْأَلَامِ، وَإِنْ وَقَعَ بِهِ شَيْءٌ كَانَتْ لَهُ عَقُوبَةٌ، وَبَقِيَتْ
سَيِّئَاتُهُ يَأْتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَامِلَةً.

وَهِيَ بَشَارَةٌ عَظِيمَةٌ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٤٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٠٩).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- المؤمن إذا جاء أمر الله الكوني انطاع له ولأن ورضيه؛ فهو كالنبتة اللينة تميل مع الريح، وإن جاءه مكروهٌ رجأ فيه الخير والأجر.
- ٢- إذا سكن البلاء عن المؤمن اعتدل قائماً بالشكر له على البلاء والاختبار، وعلى المعافاة من الأمر والاجتياز.
- ٣- فالمؤمن دائم الانتظار لاختيار الله له، راضٍ بما حكم له بخيره في دنياه، وكريم مجازاته في أخراه.
- ٤- أما الكافر فكالشجرة الصلبة لا يكاد يصيبه بلاءٌ، وإن جاءه البلاء فلا أثر له في سلوكه ولا في معاده؛ كما أن الريح لا تؤثر في الشجرة الصلبة.
- ٥- قد يُعافى الكافر في دنياه، ويسرُّ عليه في أموره؛ ليحاسب عليها حساباً عسيراً في معاده.
- ٦- إذا أراد الله إهلاك الكافر قصمه قصم الشجرة الصلبة؛ فيكون موته أشدَّ عذاباً عليه وأكثر ألمًا في خروج نفسه من ألم النفس المؤمنة.
- ٧- المسلم يُصاب بأنواع المشقة من الجوع والخوف والمرض وغير ذلك حتى يموت، وكل ذلك ابتلاءٌ وتمحيصٌ؛ ليميز الخبيث من الطيب.
- ٨- يرى المؤمن نفسه في الدنيا عاريةً معزولةً عن استيفاء الشهوات، معرضةً للبلاء والابتلاء، مخلوقةً للآخرة؛ لأنها جنته، ودارٌ خلوده.



٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

يُصِبُ مِنْهُ: أَي ابْتَلَاهُ بِالْمَصَائِبِ لِيُشَبَّهُ عَلَيْهَا.

وَالْمَصِيبَةُ: اسْمٌ لِكُلِّ مَكْرُوهٍ يُصِيبُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

الحديثُ بشارَةٌ عظيمةٌ للمؤمنِ الصابرِ الشاكرِ المحتسبِ؛ فما أصابَهُ في جسدهِ أو نفسهِ من بلاءٍ، إنما هو خيرٌ له في دنياهِ وآخرتهِ، وفي عاجلِ أمرِهِ وآجلِهِ.

وملخصُه: من يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا أو صلَّ إليه مصيبةٌ؛ ليطهرَهُ من الذنوبِ، وليفعلَ درجتهُ بتلكِ المصيبةِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - إِنَّ الْأَدْمِيَّ لَا يَنْفِكُ عَنِ الْأَلَامِ الْجَسَدِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ؛ وَالْبَشَارَةُ فَقَطْ لِلْمُؤْمِنِ بَأَنَّ الْبَلَاءَ الَّذِي أَصَابَهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا دَلَالَةٌ عَلَى خَيْرٍ لَهُ.

٢ - فلفظةُ «خير» جاءتْ نكرةً، أي إنَّ المصائبَ في هذه الدنيا تكونُ خيراً من جملةِ الخيرِ، كما أنَّ العافيةَ تكونُ خيراً من الخيرِ أيضاً.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٥).

٣- هذا الخير الذي أُعطيهِ المُصاب مشروطٌ بالصبر؛ أي إذا صبرَ وشكرَ الله على ذلك، وإن لم يشكرْ فقد زادَ شرًّا.

٤- فالمصيبةُ تكونُ خيرًا إذا أثارَتْ فيمن أُصيبَ بها صبرًا وتسليمًا ورضًا وفهمًا، كما أن العافية إذا أثارَتْ شكرًا كانت نعمة.

٥- والمصيبةُ تكونُ عقوبةً إن أثارَتْ فيمن أُصيبَ بها سخطًا ويأسًا وقنوطًا، كما أن النعمة إذا أثارَتْ بطرًا كانت نقمةً وآفةً.

٦- من الخيرِ الذي يناله المُصابُ؛ أنه يُكتبُ له أجر ما عجزَ عن عمله حالَ مرضه ومصيبته، ففي صحيح البخاري من حديثِ أبي موسى رضي الله عنه مرفوعًا: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا».

٧- الابتلاءُ ملازمٌ للمؤمنِ على حسبِ دينه؛ ففي السننِ بسندٍ صحيحٍ من حديثِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ».



٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْوَعَكُ: قِيلَ: هُوَ الْحُمَّى، وَقِيلَ: أَلْمَهَا وَمَغْنُهَا.

حَطَّ: حَطَّ الشَّيْءُ أَنْزَلَهُ وَالْقَاهُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

في الحديثِ بشارَةٌ عظيمةٌ للمسلمين؛ فالعبدُ المؤمنُ لا ينفكُ عن الابتلاءِ والبلاءِ، وكما أنَّ الشجرةَ تُلقِي ورقَهَا، كذلك يكونُ تكفيرُ الخطايا بالأمراضِ والأسقامِ ومصائبِ الدنيا وهمومِهَا، وإنَّ قَلَّتْ مَشَقَّتُهَا، وفيهَا أيضاً رفعُ الدرجاتِ وزيادةُ الحسناتِ.

وحاصلُ المعنى: أن المرضَ إذا اشتدَّ ضاعفَ الأجرَ، فإذا زادتْ الشدةُ زادتْ المضاعفةُ حتى تنتهي إلى أنْ تكفَّرَ الخطايا كلها.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦٠) ومسلم (٢٥٧١).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْبِيَاءَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَوْجَاعِ؛ لَمَا خَصَّهُمْ بِهِ مِنْ قُوَّةِ الْيَقِينِ، وَشِدَّةِ الصَّبْرِ وَالِاحْتِسَابِ؛ لِيَكْمَلَ لَهُمُ الثَّوَابَ، وَيَتَمَّ لَهُمُ الْأَجْرَ.
- ٢- وَهَذَا الْاِخْتِصَاصُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ نَمَاذِجُ الصَّبْرِ وَالرِّضَا وَالشُّكْرِ وَالتَّوَكُّلِ وَالدُّعَاءِ، لِتَكُونَ أَسْوَةً لِمَنْ بَعْدَهُمْ فِي تِلْكَ الْمَعَانِي الْكَامِلَةِ.
- ٣- فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الْإِخْبَارِ بِشِدَّةِ الْأَلَمِ الَّذِي يَلَاقِيهِ الْمَرِيضُ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ التَّشْكِيِّ وَالتَّسْخِطِ الْمَمْنُوعِ.
- ٤- وَيُكْرَهُ الْإِخْبَارُ عَنِ الْبَلَاءِ إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ التَّشْكِيِّ وَالْجَزَعِ، وَقَلَّةِ الرِّضَا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا قَضَى بِهِ؛ فَذَلِكَ مُحِبِّطٌ لِلْأَجْرِ، أَوْ مُؤَثِّرٌ فِيهِ.
- ٥- يَسْتَحَبُّ لِلْعَائِدِ أَنْ يَبْشَرَ الْمَرِيضَ بِثَوَابِهِ، وَيَذْكُرَهُ بِأَجْرِ صَبْرِهِ عَلَى الْأَلَمِ وَالبَلَاءِ.
- ٦- السَّيِّئَاتُ مِنْ ثَمَرَاتِ الْأَبْدَانِ وَالنَّفُوسِ، وَبِلَطْفٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَنْشُرُ الْخَطَايَا بِالْآلَامِ وَالْأَسْقَامِ.
- ٧- يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَزِيدَ فِي شُكْرِهِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى تِلْكَ النِّعْمَةِ، وَذَلِكَ اللَّطْفِ؛ لِأَنَّهُ تَمَّ غَفْرَانِ الْخَطَايَا بِغَيْرِ عَزْمٍ مِنَ الْمَذْنِبِ تَطْهِيرًا مِنْهُ لِعِبَادِهِ.
- ٨- السَّرُّ فِي مُضَاعَفَةِ الْأَلَمِ لِلْأَنْبِيَاءِ وَأَتْبَاعِهِمْ؛ أَنَّ الْبَلَاءَ فِي مَقَابَلَةِ النِّعْمَةِ، فَمَنْ كَانَتْ نِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَكْثَرَ كَانَتْ بِلَاؤُهُ أَشَدَّ.



٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ

٩ - عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ؛ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

السَّرَّاءُ: سَعَةُ الْعَيْشِ، وَالرِّخَاءُ، وَالتَّوْفِيقُ لِلطَّاعَةِ.

الضَّرَّاءُ: الْفَقْرُ وَالْمَرَضُ وَالْمَحْنَةُ وَالْبَلَاءُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

اِخْتَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤْمِنَ بِأَمْرٍ لَيْسَ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعَالَمِينَ؛ فَلَقَدْ أَعْطَاهُ الْخَيْرَ فِي كُلِّ الْحَالَاتِ؛ فَإِنْ أَصَابَتْهُ صِحَّةٌ وَسَلَامَةٌ وَمَالٌ وَجَاهٌ، شَكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا أَعْطَاهُ، فَيَكْتَبُ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ الشَّاكِرِينَ.

وَإِنْ أَصَابَهُ بَلَاءٌ أَوْ مُصِيبَةٌ، فَصَبَرَ، كَانَ مِمَّنْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ:

﴿ إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠].

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - مَا دَامَ قَلَمُ التَّكْلِيفِ جَارِيًا عَلَى الْعَبْدِ؛ فَأَبْوَابُ الْخَيْرِ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَإِنَّهُ

بَيْنَ نِعْمَةٍ يَجِبُ شُكْرُهَا، أَوْ مُصِيبَةٍ يَجِبُ الصَّبْرُ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ لِأَنَّ لَهَا إِلَى الْمَمَاتِ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٩٩).

٢- قد يُبتلى الإنسان بالنعمة فلا يشكرها؛ فيكون كالمبتلى بالبلاء فلا يصبر عليه، وكلا الأمرين ذميمٌ.

٣- مدارُ الخيرية في الحديثِ على التفويضِ المطلقِ، والتسليمِ الكاملِ لأمرِ الله تعالى، في جميعِ الأحوالِ.

٤- الحمدُ لله على كلِّ حالٍ؛ فإنَّ قضاءَ الله للمؤمنِ كلُّه خيرٌ، ولو كُشفَ له الغطاءُ لفرحَ بالضراءِ أكثرَ من فرجهِ بالسراءِ.

٥- إذا علمَ المسلمُ أنَّ ما أصابه هو خيرٌ له؛ اطمأنتَ نفسه، فيوفقه اللهُ للتسليمِ والرضا بقضائه، قال تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ يُلَاقِ اللَّهَ يَهْدِ قَلْبَهُ ۗ ﴾ [التغابن: ١١].

٦- على جميعِ الخلقِ الرضا بأحكامِ الله التي أمرهم بها، والتسليمُ لأمره، والصبرُ على قضائه، والامتثالُ لطاعته فيما دعاهم إلى فعله، أو تركه.

٧- عنوانُ الإيمانِ أن يكونَ المرءُ عندَ إصابةِ الضراءِ صابراً مُحْتَسِباً، منتظراً للفرجِ من الله سبحانه وتعالى.

٨- ومن وفقه اللهُ تعالى للشكرِ عندَ السراءِ، فذلك مفتاحُ زيادةِ النعمِ، قال اللهُ تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].



١٠ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الصَّرْعُ: الطَّرْحُ فِي الْأَرْضِ، وَمِنْهُ الدَّاءُ يَبْدُو مَعَهُ الْإِنْسَانُ مَجْنُونًا.
الصَّبْرُ: الْمَنْعُ وَالْإِمْسَاكُ، وَالْمَرَادُ حَبْسُ النَّفْسِ حَتَّى تَدْرِكَ الْمَطْلُوبَ.
الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

طلبت المرأة التداوي بدعاء النبي ﷺ، فأقرها وأرشدتها إلى معالي الأمور؛ وهو الصبر، فمن صبر على البلاء دخل الجنة، وكان صبره كفارة لخطاياها، ورفع درجة.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - حقيقة الصبر أن لا يعترض المرء على المقدور، وأما إظهار البلاء ووصف الداء على وجه طلب العلاج، ممن يقدر عليه، فلا ينافي الصبر.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦).

٢- مَنْ ابْتَلِيَ بِمِثْلِ مَا ابْتَلَيْتَ بِهِ هَذِهِ الْمَرْأَةُ، فَصَبَرَ كَمَا صَبَرْتُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ مَا وَعَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣- يَجُوزُ لِلْمَرْءِ اخْتِيَارَ الصَّبْرِ عَلَى الْعَافِيَةِ، مَا لَمْ يَكُنِ الْوَبَاءُ عَامًّا، لِمَنْ عَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ الْقُدْرَةَ، وَلَمْ يُوَدِّ ذَلِكَ إِلَى الضَّعْفِ وَالْإِخْلَالِ بِالتَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ.

٤- وَفِي الْحَدِيثِ فَضْلُ الصَّبْرِ عَلَى بَلَايَا الدُّنْيَا؛ وَأَنَّ الصَّبَرَ يُورَثُ الْجَنَّةَ.

٥- وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَرْكِ التَّدَاوِيِّ، مَا لَمْ يَكُنِ الْوَبَاءُ عَامًّا.

٦- يَكُونُ عِلَاجُ الْأَمْرَاضِ بِالدَّعَاءِ، وَالِاتِّجَاءِ إِلَى اللَّهِ، وَهُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْعِلَاجِ بِالعُقَاقِيرِ.

٧- الْعِلَاجُ بِالدَّعْوِيَةِ الْمَأْثُورَةِ يُثْمَرُ بِالإِخْلَاصِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَعَ صِدْقِ التَّوَكُّلِ، مِنْ جِهَةِ الدَّاعِيِ وَالْمَدْعُوِّ لَهُ.

٨- الدَّعَاءُ بِتَخْفِيفِ بَعْضِ آثَارِ الْبَلَاءِ جَائِزٌ؛ وَلَا يَنَافِي الْعَزِيمَةَ، وَيَتَأَكَّدُ الدَّعَاءُ بِالتَّخْفِيفِ إِذَا تَرْتَبَ عَلَى التَّرْكِ مَفْسَدَةٌ أَوْ فَتْوَرٌ عَنِ طَاعَةٍ.



١١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الصَّبْرُ: سَبَقَ مَعْنَاهُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

الصبرُ أفضلُ عطاءٍ؛ لأنَّ مَنْ صَبَرَ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ، وَصَبَرَ عَلَى الْعَمَلِ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَصَبَرَ عَلَى الْأَقْدَارِ الْمُؤَلَّمَةِ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ أَنْوَاعَ الصَّبْرِ، وَحَازَ أَرْفَعَ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَتِلْكَ الْمَنْزِلَةُ هِيَ أَوْسَعُ الْعَطَاءِ، وَخَيْرُ الْعَطَاءِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - حقيقةُ الصبرِ: هو خلقٌ فاضلٌ من أخلاقِ النفسِ، يمتنعُ به المرءُ من فعلٍ ما لا يحسنُ ولا يجمُلُ.

٢ - بالصبرِ تصلحُ النفسُ، ويستقيمُ أمرُها، فيقفُ المسلمُ مع البلاءِ بحسنِ الأدبِ، ويتجاوزُ المحنةَ بجميلِ التسليمِ، وكمالِ التوكلِ.

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣) مطولاً، وفيه قصة؛ وهي: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ: «مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ».

٣- فالنفس فيها قوتان: قوة الإقدام وقوة الإحجام؛ فحقيقة الصبر أن يجعل قوة الإقدام مصروفةً إلى ما ينفعه، وقوة الإحجام إمساكاً عما يضره.

٤- لله عزَّ وجلَّ على العبدِ عبوديةٌ في عافيته، وفي بلائه؛ فعليه أن يُحسنَ صُحبةَ العافية بالشكر، وصُحبةَ البلاء بالصبر.

٥- ساحةُ العافية أوسعُ للعبدِ من ساحةِ الصبر؛ فإذا نزلَ البلاءُ فليس للعبدِ أوسعُ من الصبر؛ ففيه كمالُ الخيرِ في الدارين.

٦- الحُصُّ على الاستغناء عن الناسِ بالصبر، والتوكُّلُ على الله عزَّ وجلَّ، وانتظارِ الفرجِ من الله سبحانه وتعالى، وذلك هو الفضلُ الواسعُ.

٧- مَنْ أمرَ نفسه بالصبر، ووضعَ الصبرَ على نفسه بالتكليفِ سهَّلَ اللهُ عليه الصبرَ، ونالَ الخيرَ الواسعَ.

٨- والخلاصة: إنَّ الله سبحانه وتعالى أعطى كلَّ شَيْءٍ خلقه، ومَا أعطى أحداً شيئاً خيراً من الصبر؛ لأنه جامعٌ لمكارمِ الأخلاقِ.

٩- وعدَّ اللهُ الصابرينَ أموراً عاليةً؛ وعدَّهم بالإعانةِ والعنايةِ والتوفيقِ والتسديدِ، والمحبةِ والتثبيتِ والسكينةِ والطمأنينةِ، والصلواتِ والرحمةِ والهدايةِ، والنصرِ والتيسيرِ، والفلاحِ والنجاحِ، ودخولِ الجنةِ بغيرِ حسابٍ، فهذا هو الفضلُ الواسعُ، والخيرُ العميمُ.



٥- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْوَبَاءِ، وَأَجْرُ الصَّابِرِ

١٢- عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الْوَجَعَ فَقَالَ: «رِجْزٌ، أَوْ عَذَابٌ، عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقَدِّمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا فَلَا يَخْرُجُ فِرَارًا مِنْهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الرِّجْزُ: الْعَذَابُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

الوباء العام كالطاعون هو عذاب سلطه الله عز وجل على بعض من سبق من الأمم، وسيبقى جنداً من جنود الله، يأتي به عذاباً لأقوام، ورحمةً لآخرين، ولا يجوز القدوم على بلد انتشر فيها، ولا يجوز الخروج من بلد الوباء؛ فراراً.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- اليقين بأن هذا الوباء ابتلاء من الله عز وجل، كان في الأمم السابقة، وسيبقى إلى قيام الساعة.

٢- الأقدار الكونية من مصائب وأسقام ووباء إنما هي بقدر.

(١) أخرجه البخاري (٦٩٧٤)، ومسلم (٢٢١٨).

٣- الواجبُ الشرعيُّ يتمثلُ في عدمِ الفرارِ من بلدِ الوباءِ، وعدمِ الدخولِ إلى بلدِ الوباءِ.

٤- وكذلك لا يجوز أن يتحیل بالخروجِ في تجارةٍ، ونحوها، وفي نيتهِ الفرارِ؛ فإنما الأعمالُ بالنياتِ.

٥- الوباءُ فتنةٌ كسائرِ الأقدارِ الكونيةِ؛ فمنهم مؤمنٌ بالوباءِ إيماناً مادياً بعيداً عن عقيدةِ القضاءِ والقدرِ؛ فهذه هي التي نفاها الشرعُ عند نفيهِ العدوى، كما سيأتي بيانهُ.

٦- ومنهم مؤمنٌ بقضاءِ الله وقدره، وقدرُ الله لا يُغلب؛ فمن هلكَ فقد جاءَ أجله، ومن نجى لم يجئِ أجله.

٧- قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. جاءَ عن بعضِ المفسرين أنهم خرجوا فراراً من الطاعونِ فماتوا، فلم يُغنِ حذرٌ من قدرٍ.

٨- النهيُ عن الفرارِ والقدومِ على الوباءِ معللٌ بمخافةِ الفتنةِ على الناسِ لئلا يظنُّوا أن هلاكَ القادمِ بسببِ قُدومه، وسلامةَ الفارِّ بسببِ فراره.

٩- وقال بعضهم: النهيُ عن الخروجِ؛ لأنه إذا خرجَ الأصحاءُ وهلكَ المرضى فلا يبقى من يقومُ بأمرهم.



١٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الطَّاعُونَ: المَرَضُ العَامُّ، والوَبَاءُ الَّذِي يَفْسُدُ لَهُ الهَوَاءُ، فَتَفْسُدُ بِهِ الأَمْرَجَةُ والأَبْدَانُ.

المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

الوَبَاءُ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، عَذَابٌ لغيرِهِم، فَمَنْ قَابَلَهُ بالصَّبْرِ والاحْتِسَابِ، مَعْتَقِدًا أَنَّ مَا أَصَابَهُ مَا كَانَ لِيخْطِئَهُ، وَهُوَ مِمَّا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَأَمَّا مَنْ جَزَعَ مِنَ الطَّاعُونَ وَفَرَّ مِنْهُ فَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - عَقِيدَةُ الإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ إِنَّمَا تَظْهَرُ ثَمَارُهَا فِي زَمَنِ الشَّدَائِدِ، وَحَصُولِ الأَسْقَامِ وَالوَبَاءِ، وَالبَلَاءِ فِي النَفْسِ أَوِ البَدَنِ أَوِ المَالِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٤).

٢- في الحديث بيانُ عنايةِ الله تعالى بهذه الأمةِ المكرمةِ؛ حيثُ جعلَ ما وعدَ عذاباً لغيرهم، رحمةً لهم.

٣- أجرُ الشهيدِ لمن ماتَ بعدَ إقامتهِ في بلدِ الوباءِ صابراً مع القدرةِ على الخروجِ.

٤- إقامتهُ طلباً للثوابِ، لا لحظُّ مالٍ، أو غرضٍ آخر، وإنما يحصلُ له الثوابُ بالإقامةِ في ذلك البلدِ؛ لأنه توكلَ على الله، ودرجةُ المتوكلِ أرفعُ الدرجاتِ.

٥- بالصبرِ والاحتسابِ، وصدقِ التوكلِ، ينالُ المرءُ الدرجاتِ العُلى.

٦- أحاديثُ الطاعونِ، والأجرُ المترتبُ على الصبرِ والاحتسابِ، خاصُّ بوباءِ معروفٍ، ويقاسُ عليه كلُّ وباءٍ عامٍّ ينزلُ ببلدٍ، فيصيبُ أهلها، ويموتُ الناسُ منه.

٧- حرصُ الصحابةِ ونساءِ النبي ﷺ على معرفةِ الموقفِ الشرعيِّ من الوباءِ العامِّ.



٦ - بَابُ الْاِحْتِرَازِ مِنَ الْوَبَاءِ

١٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «غَطُّوا
الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ
عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

السَّقَاءُ: ظَرْفُ الْمَاءِ مِنَ الْجِلْدِ.

الْوَكَاءُ: الْخَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الصَّرَّةُ وَالْكَيْسُ، وَغَيْرُهُمَا.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

في الحديث أدبٌ من الآداب الجامعة النافعة؛ وهي صيانة الأواني من
الآفات، لتحصيل السلامة عن الضرر والوباء.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - إذا بقيت أواني الطعام والشراب مكشوفة، فيحتمل أن يلجَ فيها
بعض ذوات السموم.

٢ - ومن فوائد تغطية الأواني: صيانتها من الشيطان؛ فإن الشيطان لا
يكشف غطاءً، ولا يحل سقاءً، كما صحت بذلك الأحاديث.

٣ - ومن فوائد تغطية الأواني: صيانتها من النجاسة والمقدرات.

(١) أخرجه مسلم (٢٠١٤).

٤ - ومن فوائِدِ تَغْطِيَةِ الأواني: صيانتُها من الوباءِ الذي ينزلُ في ليلةٍ من السنة.

٥ - ومن فوائِدِ تَغْطِيَةِ الأواني: صيانتُها من الحشراتِ وغيرها، فربما وقعَ شيءٌ منها فيه، فشرِبَهُ وهو غافلٌ فيتضررُ به.

٦ - لم يعينِ النبيُّ ﷺ هذه الليلةَ ليكونَ الحذرُ من كَشْفِ الآنيةِ كُلِّ ليلةٍ؛ فيكونَ الاحترازُ عامًّا لكلِّ ليلةٍ.

٧ - من تركَ الآنيةَ مكشوفةً، فوقعَ فيها الوباءُ، فقد قصَّرَ في الاحترازِ، وفرَّطَ.

٨ - هذا الإرشادُ النبويُّ يدلُّ على كمالِ شفقتِهِ ﷺ بأمتِهِ؛ فهو يرشدهم إلى سبلِ السلامةِ في دنياهم وآخرتهم.

٩ - وذكرُ التغطيةِ من بابِ التمثيلِ على سبيلِ الصيانةِ الاحترازيةِ من الوباءِ قبلَ وقوعِهِ؛ وعليه فكلُّ سببٍ يؤدي إلى الاحترازِ من وباءٍ محتملِ الوقوعِ، فإنه يدخلُ في عمومِ معنى الحديثِ.

١٠ - والخلاصةُ: في الحديثِ الاحترازُ من الوباءِ قبلَ وقوعِهِ.



١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصِحِّ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْمُمْرِضُ: الَّذِي لَهُ إِبْلٌ مَرَضِي.

الْمُصِحُّ: الَّذِي صَحَّتْ مَا شِئْتُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْعَاهَاتِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن مخالطة المريض للصحيح؛ صيانةً للدين والبدن؛ صيانةً للعقيدة الصحيحة؛ وصيانةً للبدن الصحيح، وهذا من حرصه صلى الله عليه وسلم على سلامة أمته عقيدةً وجسداً.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - إذا كان الحديث ورد إرشاداً لأصحاب الماشية بعزل المريضة عن الصحيحة في الماء والمرعى؛ فيكون في حق البشر أولى، وأشدّ تأكيداً.

٢ - العزل صيانةً للعقيدة الصحيحة القائلة بأن المرض والصحة من الله عز وجل؛ وليست بيد العدو.

٣ - فإذا خالطت الصحيحة المريضة فمرضت، فربما وقع في النفس أن ذلك من قبيل العدو، بعيداً عن عقيدة القضاء والقدر، فيقع المحذور.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٤) ومسلم (٢٢٢١).

٤- و حقيقة انتقال المرض لا بطبعه، ولكن بفعل الله تعالى، فالله سبحانه وتعالى خالق الأسباب والمسببات.

٥- هذا الحديث أصل في وجوب العزل الصحي للمرضى في الأوبئة التي تنتقل بالمخالطة.

٦- وفيه خطاب للمريض العاقل أن يعزل نفسه حال الوباء، ويكره له مخالطة الأصحاء.

٧- إذا تعمّد المريض مخالطة الأصحاء لنقل المرض؛ فيأثم بهذا الفعل؛ لأنه تعمّد إلحاق الأذى بالآخرين.

٨- فالعزل الصحي هو من باب اجتناب الأسباب التي جعلها الله تعالى أسباباً للهلاك والأذى، والعبد مأمورٌ باتقاء أسباب الضرر إذا كان في عافية.

٩- وهذا الإرشاد النبوي يدلُّ على كمال شفقتِه ﷺ بأمته؛ فأرشد إلى مجانية ما يحصل الضرر به.



١٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَفِيهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَرَى أَنْ تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي.

ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي.

ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ

رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟
 قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَعَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ،
 فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ
 بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»^(١).
 قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ، ثُمَّ أَنْصَرَ.

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

سَرْعٌ: قَرْيَةٌ فِي طَرْفِ الشَّامِ مِمَّا يَلِي الْحِجَازَ.
 الْأَجْنَادُ: الْمُرَادُ بِالْأَجْنَادِ هُنَا مُدُنُ الشَّامِ: فِلَسْطِينَ وَالْأُرْدُنُّ وَدِمَشْقُ
 وَحَمَصٌ وَقَنْسَرِينَ.

الْعُدْوَةُ: جَانِبُ الْوَادِي.

الْجَدْبَةُ: ضِدُّ الْخَصْبَةِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

خَرَجَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا وَصَلَ الشَّامَ نَزَلَتْ نَازِلَةُ الطَّاعُونَ، فَاسْتَشَارَ النَّاسَ؛
 فَبَدَأَ بِالْأَوْلَى، فَاسْتَشَارَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَمُهَاجِرَةَ الْفَتْحِ، ثُمَّ وَقَعَ الرَّأْيُ
 عَلَى أَنْ يَرْجَعَ، ثُمَّ جَاءَهُ النَّصُّ النَّبَوِيُّ مُوَافِقًا لِلرَّأْيِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْصَرَ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩) ومسلم (٢٢١٩).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- قيامُ الإمامِ ومن ينوبُ عنه بالنظرِ في النوازلِ المُلمَّةِ بالبلدِ، كحلولِ الوباءِ العامِّ ونحوه، وهذا من بابِ الاهتمامِ بمصالحِ الرعيةِ.
- ٢- وهذا هو مقصودُ عمرَ رضي الله عنه؛ فلسانُ حالِهِ: إِنَّ النَّاسَ رَعِيَّةٌ اسْتَرَاعَانِيهَا اللهُ تَعَالَى؛ فيجبُ عَلَيَّ الاحتياطُ لها. ومنهجُ عمرَ رضي الله عنه جادةٌ للحاكمِ العادلِ.
- ٣- اعتمادُ الشورى مبدأً في الفصلِ في قضايا النوازلِ، وفي عصرنا الحديثِ تتمُّ من خلالِ المجامعِ العلميةِ واللجانِ المتخصصةِ.
- ٤- مراعاةُ السنِّ والخبرةِ وكثرةِ التَّجَارِبِ وسَدَادِ الرَّأْيِ والتخصُّصِ، في الشورى.
- ٥- من عندهُ شيءٌ من العلمِ، شرعي أو كوني، يتعلَّقُ بالوباءِ، عليه أنْ يبادرَ بما عندهُ من العلمِ قَبْلَ أنْ يُسألَهُ، كما فعلَ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.
- ٦- وقد اعتمدَ الصحابةُ رضوانُ الله عليهم في مشورتهم على أصليين: أحدهما: التوكُّلُ والتسليمُ لقضاءِ الله عزَّ وجلَّ، والثاني: الاحتياطُ ومجانبةُ أسبابِ الهلاكِ، وعدمُ الإلقاءِ باليدِ إلى التَّهْلُكَةِ.
- ٧- استقبالُ البلاءِ بالقدومِ عليه تهوُّرٌ وإقدامٌ على خطرٍ، وإيقاعٌ للنفسِ في معرضِ التَّهْلُكَةِ، والفرارُ منه فرارٌ من القدرِ، وهو لا ينفعُ.

٨- ففي الحديث النَّهْيُ عن ركوب العَرَرِ، والمخاطرة بالنفس
والمُهْجَةِ؛ بالقدوم على الوباء.

٩- وليس ذلك اعتقاداً منه أنَّ الرجوع يردُّ المَقْدُورَ، وإنما هو استجابةٌ
لأمرِ الله تعالى بالاحتياطِ، والحزمِ، ومجانبةِ أسبابِ الهلاكِ، كما أمرَ سبحانه
وتعالى بالتحصُّنِ من سلاحِ العدوِّ وتجنُّبِ المهالكِ، فكلُّ ما يقعُ فبقضاءِ الله
وقدرِهِ السابقِ في علمِهِ.

١٠- فالخلقُ يَجْرُونَ في قدرِ الله وعلمِهِ، ولا يخرجُ عن حكمِهِ وإرادتِهِ
أحدٌ.



٧- بَابُ الْوَقَايَةِ مِنَ الْهَلَاكِ

١٧- عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الْمُذْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَتَأَذُّوهُ بِهِ، فَأَخَذَ فَأَسَا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ، فَآتَوْهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ، قَالَ: تَأَذُّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ»^(١).

عَرِيبُ الْحَدِيثِ:

المُذْهِنُ: أي المُحَابِي، وهو مَنْ يُرَائِي وَيُضَيِّعُ الْحَقُوقَ، وَلَا يُعَيِّرُ الْمُنْكَرَ.

اسْتَهَمُوا: اقْتَرَعُوا؛ فَأَخَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَهْمًا أَيْ نَصِيبًا بِالْقُرْعَةِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

شَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَجْتَمَعَ الْوَاحِدَ بِالسَّفِينَةِ فِي الْبَحْرِ تَتَقَاذِفُهَا الْأَمْوَاجُ، وَلِكُلِّ رَاكِبٍ فِيهَا جِزْءٌ مُعَيَّنٌ، وَالْكُلُّ مَسْؤُولٌ عَنْ سَلَامَتِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَفْعَلَ فِعْلًا فِي مَلِكِهِ، يَعُودُ بِالضَّرْرِ عَلَى السَّفِينَةِ، وَبِالْهَلَاكِ عَلَى الْكُلِّ، فَيَجِبُ مَنَعُهُ؛ مِنْ أَجْلِ سَلَامَةِ الْجَمِيعِ.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٦).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- حال الناس مع المنكر: منكرٌ للفعل المؤذي، وفاعلٌ للفعل المؤذي، ومجاملٌ للفاعلين فلا يُنكرُ عليهم، والذمُّ للفاعلِ والمُجاملِ.
- ٢- ترك الأمر بالمعروف، ومحاباة أصحاب المنكر يُؤدي إلى ضياع الحقوق، وحصول الضرر بالمجتمع.
- ٣- وجود المصلحين أمانٌ للمجتمع من الهلاك، والناس شركاء في البلد، فوجب وجود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لسلامة البلد.
- ٤- المصلح ينظر إلى جهة النجاة والسلامة للجميع؛ والمجامل ينظر إلى جهة سلامته الشخصية، والفاعل ينظر إلى مصلحته الذاتية، فنظرة الفاعل والمجامل قاصرة.
- ٥- وفي الحديث تعذيب العامة بذنوب الخاصة، وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٦- ويستأنس بالحديث في حال وقع الوباء العام في بلد، وأراد البعض الخروج وترك العزل الصحي، فيجوز للحاكم والعقلاء منعهم من ذلك حفاظاً على السلامة العامة.
- ٧- وفي الحديث إرشاد للمسلمين إلى وجوب التعاون على أمثال هذه الحالات، فالسكوت مذمومٌ إذا انتشر الفساد والوباء.



١٨ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا
 فَرِعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُلِّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ
 يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا.
 قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنْهَلِكُ وَفِينَا
 الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْوَيْلُ: الْحُزْنُ وَالْهَلَاكُ وَالْمَشَقَّةُ مِنَ الْعَذَابِ.

وَكُلُّ مَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ دَعَا بِالْوَيْلِ.

الْحَبْثُ: الْفُسُوقُ وَالْفُجُورُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يشير الحديث إلى حرص النبي ﷺ على سلامة المجتمع من الأذى
 الذي يلحق به، وقد حذر من شر أقوام يكون خروجهم شرّاً على المسلمين؛
 ثم نبّه ﷺ إلى حصول الهلاك العام بكثرة الفساد والفجور.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - حذر النبي ﷺ مما يلحق الأذى والشروع بالمسلمين في عاجل

أمرهم وأجله؛ شفقة ورحمة بهم.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠).

٢- جُمعَ في الحديثِ بين الكلامِ على يأجوج ومأجوج، وبين الكلامِ على العقوبة المترتبة على كثرة الفساد؛ لاشتراكهما في معنى الفتنة؛ فحديثُ يأجوج ومأجوج من أحاديثِ الفتنِ، وتركُ الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ من الفتنةِ في الدينِ، أعادنا اللهُ من الفتنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ.

٣- إذا ظهرتِ المعاصي وجبَ على المؤمنين إنكارها، فإن لم يفعلوا فقد تعرضوا للهلاكِ العامِّ، فيكونُ الهلاكُ طهارةً للمؤمنِ، ونقمةً على الفاسقِ؛ قال تعالى: ﴿ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال : ٢٥]، فعقابُ اللهِ تعالى إذا أتى عمَّ ونالَ المُسيءَ والمُحسِنَ.

٤- الوباءُ من العقوباتِ الإلهيةِ التي أهلكَ اللهُ بها بعضَ الأممِ السابقةِ كما مرَّ، فوجبَ الرجوعُ إلى الله عزَّ وجلَّ، والنهي عن الفسادِ لرفعِ الوباءِ.

٥- ويستأنس بالحديثِ على أن الحدَّ من انتشارِ الوباءِ هو مسؤوليةُ الجميعِ، فإذا لم يعزلَ مَنْ أصابَهُ الوباءُ، ويمنعَ من المخالطةِ انتشرَ الوباءُ إلى الأصحاءِ فيهلكَ الجميعُ، وهذا كتركِ النهي عن المنكرِ حتى ينتشرَ الفسادُ فيهلكَ الجميعَ.

٦- والمقصودُ: أنَّ النارَ إذا وقعتْ في موضعٍ واشتدتْ أكلتِ الرطبَ واليابسَ، وأحرقتْ الطاهرَ والنجسَ، ولم تفرقْ بين الصالحِ والفاقدِ، والمخالفِ والموافقِ.



٨- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الطَّيْرِ، وَالْقِيلِ وَالْقَالِ

١٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ». قَالُوا: وَمَا الْفَالُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْعَدْوَى: أَنْ يُصِيبَهُ مِثْلُ مَا بِصَاحِبِ الدَّاءِ.

الْفَالُ: الْفَالُ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يَسُوءُ، وَفِيمَا يَسُرُّ، وَأَكْثَرُهُ فِي السُّرُورِ، وَالطَّيْرَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي السُّؤْمِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

نفى النبي صلى الله عليه وسلم أن تكون العدوى مُعديةً بذاتها، ونهى عن التشاؤمِ المبني على زجرِ الطيرِ، فهذه الأمور لا تردُّ قدراً ولا تُغيّرُ قضاءً.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتفاءلُ بالكلمةِ الطيبةِ وبالاسمِ الحسنِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- الحديثُ أصلٌ في الإيمانِ بقضاءِ الله وقدره، خيره وشره، ونفى ما يُضادُّ هذه العقيدةَ من طيرةٍ وإثباتِ العدوى لذاتِ المرضِ.

٢- في زمنِ الابتلاءِ يكثرُ التشاؤمُ والتطيرُ، مما يؤدي إلى التسخطِ والاعتراضِ على المقدورِ، وهذا مخالفٌ للعقيدةِ الصحيحةِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤).

٣- فيجبُ في زمنِ الابتلاءِ؛ نشرُ التفاؤلِ الذي هو ضدُّ الطيرةِ
والتشاؤمِ.

٤- وفرقٌ بينِ الفأَلِ والطَّيْرَةِ: أَنَّ الفأَلَ إنما هو من طريقِ حُسْنِ الظَّنِّ
بالله عزَّ وجلَّ، والطَّيْرَةُ إنما هي من طريقِ الاتِّكَالِ عَلَى شَيْءٍ سِوَاهُ، فلذلك
تُرِكَتِ الطيْرَةُ، واستؤنِسَ بالفأَلِ.

٥- في التفاؤلِ حَسَنُ رَجَاءٍ، وقوَّةُ أَمَلٍ بالله عزَّ وجلَّ، وأما إذا قطعَ
رَجَاءَهُ وَأَمَلَهُ من الله تعالى، صارَ مع سوءِ الظَّنِّ وَتَوَقُّعِ البلاءِ.

٦- من أمثلةِ التفاؤلِ: أن يدخلَ المريضُ مشفىَ السلْمانيَّةِ، أو يسمعَ
رجلاً يقولُ: يا سالمُ، فيتفاءَلُ المريضُ ومَنْ حولهُ بالسَّلامَةِ.

٧- وهذا معنى قولهِ ﷺ في بعضِ طرقِ الحديثِ: «الكلمةُ الصالحةُ
يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ» يعني: أن يقصدَ المرءُ أمراً، فيسمعَ كلمةً صالحةً يفرحُ بها
وتحرُّضُهُ على ذلك الأمرِ.

٨- ومن هذا البابِ كانَ الشارِعُ يستحبُّ الاسمَ الحسنَ، والفأَلَ
الصالحَ، وقد جعلَ اللهُ تعالى في فطرةِ الناسِ محبةَ الكلمةِ الحسنةِ، والفأَلَ
الصالحِ، والأنسَ بهِ، كما جعلَ فيهمِ الارتياحَ للبشرى والمنظرِ الأنيقِ.



٢٠- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

العُقُوقُ: عَقَّ وَالِدَهُ يُعَقِّمُهُ عُقُوقًا فَهُوَ عَاقٌ؛ إِذَا آذَاهُ وَعَصَاهُ وَخَرَجَ عَلَيْهِ، وَهُوَ ضِدُّ الْبِرِّ بِهِ.

وَأَدُ الْبَنَاتِ: كَانَ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِنْتُ دَفَنَهَا فِي التُّرَابِ وَهِيَ حَيَّةٌ.

مَنْعَ وَهَاتِ: أَنْ يَمْنَعَ الرَّجُلُ مَا تَوَجَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْحُقُوقِ، أَوْ يَطْلُبَ مَا لَا يَسْتَحِقُّهُ.

المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

في الحديثِ نهيٌّ عن جملةٍ من الخصالِ الذميمةِ؛ فنهى عن عقوقِ الأمهاتِ، لما لهنَّ من الفضلِ الكبيرِ، ونهى عن وادِ البناتِ، ونهى عن الكلامِ فيما لا يَنْفَعُ، وعن الجدالِ فيما لا فائدةَ فيه، وعن إضاعةِ المالِ في الطرقِ التي لا تعودُ بفائدةٍ دينيةٍ أو دنيويةٍ.

وهذه الخصالُ الذميمةُ مشتملةٌ على مفاصدِ دينيةٍ ودنيويةٍ ومجتمعيةٍ.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٨) ومسلم (٥٩٣).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- تخصيصُ الأمهاتِ بالنهي عن عقوقهنَّ، لا يبيحُ عقوقَ الأبِ؛ فالحديثُ تنبيهٌ بأحدِ الوالدينِ على الآخرِ، ولأنَّ بَرَّ الأمِّ مُقدِّمٌ على بَرِّ الأبِ.
- ٢- والعُقُوقُ هو تركُ البرِّ والإحسانِ للوالدينِ، وقد رأيتُ في زماننا هذا مَنْ بَرَّ زَوْجَهُ وأبناءَهُ، وعَقَّ والديه، نسألُ اللهَ السلامةَ، وحسنَ الختامِ.
- ٣- إضاعةُ المالِ بالإنفاقِ في حرامٍ، أو مكروهٍ، وأما ما أنفقَ في سبيلِ اللهِ تعالى، وإنْ كَثُرَ، فليس بإضاعةٍ، بل هو المصونُ المحرَّزُ.
- ٤- أما كثرةُ السُّؤالِ فيحتملُ وجهين: أحدهما: كثرةُ السُّؤالِ في الأحكامِ التي لم تدعُ الحاجةُ إليها، والثاني: سؤالُ ما في أيديهم.
- ٥- ومحلُّ الشاهدِ للبابِ قوله ﷺ: «وكره لكم قيل وقال»، فكثرةُ القيلِ والقَالِ مدعاةٌ إلى الكذبِ، واشتغالُ بالأموالِ الضارةِ عن الأمورِ النافعةِ.
- ٦- في زمنِ البلاءِ يكثرُ القيلُ والقَالُ والشائعاتُ، فيتلقاها الناسُ دون تثبُّتٍ، فيتطرقُ اليأسُ والقنوطُ إلى القلوبِ.
- ٧- فالواجبُ تركُ الشائعاتِ، والاهتمامُ بما ينفعُ في الدنيا والآخرةِ، وأن لا يستسلمَ المرءُ للأخبارِ الكاذبةِ زمنِ الوباءِ.
- ٨- بل يجبُ التثبُّتُ في زمنِ البلاءِ أكثرَ؛ لئلا يتطرقَ إلى قلبه ونفسه ما يفسدُ عليه دينهُ ودنياه.



٩- بَابُ الدُّعَاءِ بِالمَوْتِ وَالحَيَاةِ

٢١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ المَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(١).

غَرِيبُ الحَدِيثِ:

الضُّرُّ: سُوءُ الحَالِ فِي النَفْسِ أَوْ البَدَنِ أَوْ الأهلِ أَوْ المَالِ، أَوْ غَيْرِهَا.

المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

فِي الحَدِيثِ تَصْرِيحٌ بِكِرَاهَةِ تَمَنِّي المَوْتِ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ فَاقَةٍ أَوْ مِحْنَةٍ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ مَشَاقِّ الدُّنْيَا؛ فَإِنْ تَبَرَّمَ العَبْدُ بِمَا أَصَابَهُ وَكَرِهَ الحَيَاةَ، فَلْيَكِلِ الأَمْرَ إِلَى مَنْ بِيَدِهِ الحَيَاةَ وَالمَوْتَ، وَيَفُوضِ الأَمْرَ إِلَيْهِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الحَدِيثِ:

١- لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَمَنَّيَ المَوْتَ أَحَدٌ مِنْ أَجْلِ ضَيْقٍ نَزَلَ بِهِ؛ لِأَنَّ طَلِبَهُ المَوْتَ فَرَارٌ مِنْ قَدْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٢- وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ مَنْ تَمَنَّيَ المَوْتَ مِنْ غَيْرِ ضُرٍّ لَمْ يَسْتَحِبَّ لَهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ المَوْمِنَ إِنْ كَانَ عَلَى سَبِيلِ عَمَلٍ صَالِحٍ فَإِنَّهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ فِي زِيَادَةٍ، وَإِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ عَمَلٍ صَالِحٍ فَإِنَّهُ يَسْتَعْجَلُ بِتَمَنِّي المَوْتَ مَا هُوَ شَرٌّ لَهُ.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠).

٣- إن كان الإنسان لا بد متمنياً: «فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ

خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»، وهذا في غاية الرضا والتسليم.

٤- فالنهى عن تمني الموت مقيد بما إذا لم يكن مطلقاً؛ لأن في

التمني المطلق نوع اعتراض وتبرم ومراغمة للقدر المحتوم.

٥- حمل الضرر جماعة من السلف على الضرر الديني؛ فإن وجد

الضرر الأخروي بأن خشى فتنة في دينه لم يدخل في النهي.

٦- في الحديث كراهة تمني الموت لمرض مزمن أو وباء عام، لما في

الحياة مع المرض، إن صبر صاحبه، من الأجر العظيم.

٧- ومن لم يصبر على حاله في بلواه بالمرض والبلاء والوباء؛ «فَلْيَقُلْ:

اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»،

والأفضل الصبر والسكون للقضاء.



٢٢- عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ خَبَّابًا، وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ (١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْكَيْ: الْكَيْ بِالنَّارِ مِنَ الْعِلَاجِ الْمَعْرُوفِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

الحديثُ مثالٌ لصحابيٍّ جليلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي امْتِثَالِ الْأَمْرِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ وَالْمَرَضِ، وَهُوَ خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ؛ أَسْلَمَ سَادِسَ سِتَّةٍ، فَكَانَ لَهُ سُدُسُ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ مِثَالٌ لِلصَّبْرِ فِي مَرَاكِلِ الدَّعْوَةِ كُلِّهَا.

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ خَبَّابًا لَقَدْ أَسْلَمَ رَاغِبًا، وَهَاجَرَ طَائِعًا، وَعَاشَ مُجَاهِدًا، وَابْتَلِيَ فِي جِسْمِهِ أَحْوَالَ، وَلَنْ يُضَيِّعَ اللهُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا».

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ نَمَازُجٌ لِلْحَيَاةِ السَّلِيمَةِ عَقِيدَةً وَعِبَادَةً وَسُلُوكًا، حَالِ السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ، وَمَوَاقِفُهُمْ وَمَنْهَجُهُمُ الْعَامُّ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لَنَا.

٢- فِي سُلُوكِ خَبَابٍ ﷺ مَوَازِنَةٌ رَائِقَةٌ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا الْمُسْلِمُ فِي الْأَزْمَاتِ؛ فَهُوَ آثَرُ الْإِسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ الشَّرْعِ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٨١).

٣- أهمية النماذج الإيجابية في مواجهة البلاء والوباء في حياتنا، خاصة مَنْ سبق إلى الدارِ الآخرة، ممن أثنى الله تعالى عليهم بقوله:

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

٤- في الحديثِ جوازُ الكيِّ؛ والنَّهيُّ إنما هو لمن يعتقدُ أنَّ الشِّفاءَ من الكيِّ، أما من اعتقدَ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ هو الشافي فلا بأسَ به، أو ذلك للقادرِ على مداواةٍ أُخرى، وقد استعجلَ ولم يجعلِ الكيِّ آخرَ الدَّواءِ.

٥- ويجوزُ أن يكونَ النَّهيُّ من قِبَلِ التَّوَكُّلِ، وهو درجةٌ أُخرى غيرُ الجوازِ.

تنبيهٌ: ويستفادُ من الحديثِ أيضاً الفوائد التي ذكرتُ في الحديثِ السابقِ، وقد أفردتُ حديثَ خبابٍ رضي الله عنه بالذكرِ لأهميتهِ إيرادِ النماذجِ من الصحابةِ رضوان الله عليهم، ومن بعدهم في الصبرِ على المرضِ والبلاءِ.



١٠ - بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً

٢٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

«لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الدَّاءُ: الْمَرَضُ.

بَرَأَ: يَبْرَأُ مِنَ الْمَرَضِ أَي يَشْفَى.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

من لطفِ الله عزَّ وجلَّ أنه خلقَ الأدويةَ لكلِّ داءٍ، وهذا قانونٌ كليٌّ؛

كما جاءَ في الصحيحِ من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أَنْزَلَ

اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»، واستثنى الموتُ والهَرَمُ.

فالمَرَضُ خروجُ الجسمِ عن المجرى الطبيعي، والمداواةُ رُدُّهُ إليه

بالموافقِ من الأدويةِ المضادَّةِ للمرضِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - خلقَ اللهُ عزَّ وجلَّ الداءَ والدواءَ، وكلُّ بقضاءِ اللهِ وقدره.

٢ - من أصابهُ الداءُ فعليه الصبرُ والاحتسابُ، وطلبُ الدواءِ، وعدمُ

اليأسِ والعجزِ، فالكُلُّ بيدِ اللهِ عزَّ وجلَّ.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٤).

٣- فتلك الأدوية أسباب خلقها الله سبحانه وتعالى، وأمر بالأخذ بها، فهي تنفع بإذن الله عز وجل.

٤- كثير من المرضى يتداوى فلا يبرأ، والسبب فقد العلم بحقيقة المداواة، لا لفقد الدواء، كما أشار الحديث، وقد نظم ذلك أحدهم فقال:

وَالنَّاسُ يَلْحَوْنَ الطَّبِيبَ وَإِنَّمَا غَلَطُ الطَّبِيبِ إِصَابَةُ الْمِقْدَارِ

٥- في الحديث إثبات الطب، وإباحة التداوي في عوارض الأَسقام.

٦- وفي الحديث تحريض على طلب الأدوية للأمراض، وتشجيع على البحث العلمي والمختبري.

٧- فالجهل الحاضر بدواء الوباء لا يعني عدم وجوده، ففي مسند أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً، إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهْلُهُ مِنْ جَهْلِهِ».

٨- أفاد قوله ﷺ: «فإذا أصيب دواء الداء برأ» أنه لا يجوز ممارسة الطب والعلاج إلا من عارف؛ فالجهل بأصول الطب يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية أو الكمية، فلا ينفع، بل ربما أحدث داءً آخر.

٩- التداوي لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب، وكذلك تجنب المهلكات، والدعاء بطلب العافية ودفع المضار.



٢٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى، فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعُقْرِبِ، وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى.
 قَالَ: فَعَرَّضُوهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا أَرَى بِأَسَا، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعُقْرِبِ: أَي نَرْقِي مِنْ لَدَغَةِ الْعُقْرِبِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

الرقية من المرض كانت معروفة قبل الإسلام؛ فلما نهى عنها النبي ﷺ، أتاه بعض من كان يرقى من لدغة العقرب يعرضونها على النبي ﷺ، فأقرهم عليها، ثم أرشد إلى المبادرة إلى منفعة المسلم بمثل هذا العمل.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- اتفق العلماء على جواز الرقى بثلاثة شروط:
 - أ- أن تكون الرقية بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته.
 - ب- أن تكون الرقية باللسان العربي، وبما يُعرفُ معناه.
 - ج- أن يُعتقدَ أنَّ الرقية لا تؤثر بذاتها، بل الشافي هو الله تعالى.

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٩).

٢- وقوفُ الصحابةِ عندَ النهيِ الشرعيِّ، والاستفسارُ من النبيِّ ﷺ عن الحكمِ التفصيليِّ.

٣- التجاربُ في بابِ الطبِّ خاضعةٌ للضوابطِ الشرعيةِ.

٤- كلُّ رقيةٍ جُربتْ منفعَتُها، وتوفرتْ فيها الشروطُ السابقةُ، يجوزُ استعمالُها.

٥- الرقيةُ من النفعِ المتعدي، فيستحبُّ بدلُها لمن يحتاجُ إليها.

٦- وفي حالِ الوباءِ يتأكدُ الاستحبابُ في تقديمِ النفعِ للمُصابينَ، وقد يصلُ الحكمُ إلى الوجوبِ العينيِّ إذا ترتبَ على التركِ مفسدةٌ عامةٌ.

٧- إيصالُ النفعِ والتعاونُ على دفعِ الوباءِ، ورفعِ البلاءِ؛ يدخلُ في قوله

تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].



١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ

٢٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيْتَةِ بِنَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيْ»^(١).
عَرِيبُ الْحَدِيثِ:

شَرْطَةُ مِحْجَمٍ: الْمِحْجَمُ الْحَدِيدَةُ الَّتِي يُشْرَطُ بِهَا مَوْضِعُ الْحِجَامَةِ لِيَخْرُجَ الدَّمُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

أرشد النبي ﷺ بذكر الثلاثة إلى أصول العلاج؛ وهي: إخراج الدم بالحجامة ونحوها، وشرب العسل وما يقوم مقامه، فإذا أعيى الدواء، فأخر الطب الكئي، فذكره ﷺ في الأدوية، لأنه يُستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية، وحيث لا ينفع الدواء المشروب.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- ١- الدواء المذكور في الحديث النبوي أعلى يقيناً من الدواء الذي يُدرِّكهُ الأطباء بالتجارب؛ لأن الطب التجريبي منه ما هو موهوم أو مظنون.
- ٢- ما ذُكِرَ في الحديث الصحيح من أصناف الدواء، فالتداوي بها سنة، وهذا مشروطٌ بتعاطي ذلك الدواء على سنن التداوي الصحيحة.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨١).

٣- فالعسل منافعُهُ عظيمةٌ، فهو غذاءٌ مع الأغذية، ودواءٌ مع الأدوية، وشرابٌ مع الأشرطةِ، يؤخذُ مفرداً وممزوجاً بغيره، وما خُلِقَ شيءٌ في معناه أفضلَ منه، ولا مثله، ولا قريباً منه.

٤- والحجامةُ من الطبِّ النبويِّ الثابتِ، ومنافعُها كثيرةٌ^(١)، ونفعُها يختلفُ باختلافِ الأشخاصِ، والزمانِ، والمكانِ، والسنِّ، والمزاجِ.

٥- العسلُ والحجامةُ من الأدويةِ العامةِ، وهي نافعةٌ من أمراضٍ كثيرةٍ؛ يشير إلى ذلك قوله ﷺ: «الشفاءُ» وهذا لفظٌ يفيدُ العمومَ.

٦- وقوله ﷺ: «وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّْ»، فيه إشارةٌ إلى أن يُؤخَّرَ العلاجُ به حتى تدفعَ الصَّرورةُ إليه، ولا يُعجَلُ التداوي به.



(١) ومثل الحجامة الفصد؛ ومثال منافع الحجامة والفصد:

قال ابن القيم في الطب النبوي ص ٤٣: «فصدُ البَاسِليقِ: ينفعُ من حرارةِ الكبدِ والطحالِ والأورامِ الكائنةِ فيهما من الدَّمِ، وينفعُ من أورامِ الرئَةِ، وينفعُ من الشُّوصَةِ وذاتِ الجنبِ، وجميعِ الأمراضِ الدُمويَةِ العارضةِ من أسفلِ الركبةِ إلى الوركِ». والبَاسِليقُ: هو وريدٌ في اليَدِ عندَ المرفقِ من الجَانِبِ الإنسيِّ الأيسرِ، ويمتدُّ في العَضِدِ على العضلةِ ذاتِ الرَاسينِ.

ينظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم ص ١٨٣، والمعجم الوسيط ١ / ٣٦.

٢٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْحَبَّةُ السُّودَاءُ: حَبٌّ مَعْرُوفٌ.

السَّامُ: الْمَوْتُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

حَضَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى اسْتِعْمَالِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ كدَوَاءٍ، وَأَخْبَرَ صلى الله عليه وسلم أَنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ أَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- ذَكَرَ الْأَطْبَاءُ فِي مَنْفَعَةِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، وَخَوَاصَّ عَجِيبَةً؛ وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم.

٢- قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا يَجْتَمِعُ فِي طَبَعِ شَيْءٍ مِنَ النَّبَاتِ جَمِيعُ الْقُوَى الَّتِي تُقَابِلُ الطَّبَائِعَ كُلَّهَا فِي مَعَالِجَةِ الْأَمْرَاضِ عَلَى اخْتِلَافِهَا وَتَبَايُنِ طَبَائِعِهَا، فَالْمَرَادُ بِ«كُلِّ دَاءٍ» الْأَمْرَاضُ الَّتِي تَحْدُثُ مِنَ الرُّطُوبَةِ أَوْ الْبَلْغَمِ، لِأَنَّ نَبَاتَ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ حَارٌّ يَابَسٌ، فَهُوَ شِفَاءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى لِلدَّاءِ الْمُقَابِلِ لَهُ فِي الرُّطُوبَةِ وَالْبَرُودَةِ؛ فَالدَّوَاءُ بِالْمُضَادِّ، وَالغِذَاءُ بِالْمُشَاكِلِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٨) ومسلم (٢٢١٥).

- ٣- وقال غيرهم: العموم مراد؛ لأنَّ الحبة السوداء نافعَةٌ من جميع الأمراض الباردة، وتدخلُ في الأمراض الحارَّة اليابسة بالعرض، فتوصَّلُ قوَى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذَ يسيرها.
- ٤- استعمال الحبة السوداء يكون منفرداً وممزوجاً، مطعوماً وشماً وزيتاً وضماداً، وغير ذلك، وقد فضَّل الأطباء استعمالها^(١).
- ٥- في الحديث استجابُ التداوي، وقد مضى بيان ذلك.
- ٦- من أهمِّ منافع الحبة السوداء تقوية المناعة العامة للجسم، فيقوى البدن على دفع الداء.
- ٧- قوله ﷺ: «إِلَّا السَّامَ» أي المرض الذي يكون عند الموت، وفراغ الأجل، فلا ينفع فيه الدواء.



(١) تنظر بعض هذه الاستعمالات في: الطب النبوي ص ٢٢٣ - ٢٢٥.

٢٧- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحَجَّامِ، فَقَالَ: اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَمَهُ أَبُو طَيِّبَةَ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ مَوْلِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ، وَقَالَ: «إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَّامَةُ، وَالْقُسْتُ الْبَحْرِيُّ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الصَّاعُ: مِكْيَالٌ يَسَعُ أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ.

وَقِيلَ: إِنَّ أَصْلَ الْمُدِّ مُقَدَّرٌ بِأَنْ يَمُدَّ الرَّجُلُ يَدَيْهِ فَيَمْلَأُ كَفَّيْهِ طَعَامًا.

الْقُسْتُ الْبَحْرِيُّ: نَبْتُ مَعْرُوفٌ فِي الْأَدْوِيَةِ، طَيِّبُ الرِّيحِ.

وَالْقُسْتُ نَوْعَانِ: هِنْدِيٌّ وَهُوَ أَسْوَدٌ، وَبَحْرِيٌّ وَهُوَ أَيْضٌ.

وَالهِنْدِيُّ أَشَدُّهُمَا حَرَارَةً.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّدَاوِي وَبَيَّنَّ أَنَّ أَفْضَلَ وَخَيْرَ مَا يَنْفَعُ هِيَ الْحَجَّامَةُ وَالْقُسْتُ الْبَحْرِيُّ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَتَهُ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجَّامَةِ حُضًا مِنْهُ لِأَمْتِهِ عَلَى مَا فِيهِ نَفْعُهُمْ، وَدَفْعًا

لِمَا يُخَافُ مِنْ غَائِلَةِ الدَّمِ عَلَى أَجْسَامِهِمْ إِذَا كَثُرَ وَتَبَيَّغَ، فَتَنْدَبُهُمْ إِلَى اسْتِعْمَالِ الْحَجَّامَةِ لِإِخْرَاجِ الدَّمِ، وَفِي ذَلِكَ صِلَاحٌ لِأَبْدَانِهِمْ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٩٦)، وَمُسْلِمٌ (١٥٧٧).

٢- دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ كَسْبَ الْحَجَّامِ طَيِّبٌ لَا بِأَسِّ بِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
أَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَتَهُ، وَالتَّبَيُّ لَا يُعْطَى إِلَّا طَيِّبًا.

٣- اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ وَالْأَطْبَاءُ عَلَى مَنَافِعِ الْقَسَطِ بِنُوعِيهِ، فَصَارَ مَمْدُوحًا
شَرْعًا وَطِبًّا.

٤- وَمِنْ مَنَافِعِهِ مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِخْصَنِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ
سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ»^(١).



(١) أخرجه البخاري (٥٧١٣)، ومسلم (٢٢١٤).

وَذَاتُ الْجَنْبِ نَوْعَانِ: حَقِيقِي وَغَيْرِ حَقِيقِي.

الحقيقي: ورمٌ حارٌّ في نواحي الجنب في الغشاء المُستَبطن للأضلاع، ويعرفُ بخمسة أعرَاضٍ:
وهي الحُمَّى والسُّعالُ، والوَجَعُ النَّاحِضُ، وَضِيقُ النَّفْسِ، وَالتَّبَضُّعُ الْمِنْشَارِيُّ.

وغير الحقيقي: ألمٌ يشبهه في نواحي الجنب، ينشئ عن رياحٍ غليظةٍ مؤذيةٍ تحتقنُ بين الصفاقات،
ويُحدثُ وجعاً ممدوداً.

وعلاجُ غير الحقيقي هو العودُ الهِنْدِيُّ؛ إِذَا دُقَّ دَقًّا نَاعِمًا، وَخُلِطَ بِالزَّيْتِ الْمُسَخَّنِ، وَدُلِكَ بِهِ مَكَانُ
الرَّيْحِ الْمَذْكُورِ، أَوْ لَعِقَ، كَانَ دَوَاءً مُوَافِقًا لِذَلِكَ، نَافِعًا لَهُ، مُحَلِّلاً لِمَادَّتِهِ، مُذَهِّبًا لَهَا، مُقَوِّيًا لِلْأَعْضَاءِ
الْبَاطِنَةِ، مُفْتَحًا لِلسُّدِّدِ.

وَيُجُوزُ أَنْ يَنْفَعِ الْقُسْطُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ الْحَقِيقِيَّةِ أَيْضًا إِذَا كَانَ حُدُوثُهَا عَنْ مَادَّةٍ بَلْغَمِيَّةٍ، لَا سِيَّمَا فِي
وَقْتِ انْحِطَاطِ الْعِلَّةِ. ينظر: الطب النبوي لابن القيم ص ٦٢ - ٦٣.

١٢ - بَابُ الْأَذْكَارِ وَالرُّقَى

٢٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ

الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْحَلِيمُ: هُوَ الَّذِي وَسِعَ حِلْمُهُ أَهْلَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ، وَمَنْعَ عَقُوبَتِهِ أَنْ تَحُلَّ بِأَهْلِ الظُّلْمِ عَاجِلًا، فَهُوَ يُمَهِّلُهُمْ لِيَتُوبُوا، وَلَا يُهْمَلُهُمْ إِذَا أَصْرُوا وَاسْتَمَرُوا فِي طُغْيَانِهِمْ وَلَمْ يُنِيبُوا.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

أرشد الحديث إلى توحيد الله عز وجل والالتجاء إليه في الكرب والبلايا؛ وقد تضمن الحديث التوحيد كله؛ توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات، على ما سيأتي بيانه.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - الكرب والغم لا يزيله إلا الله تعالى، وهذه الكلمات إذا قالها عبد مؤمن عند الخوف الشديد؛ آمنه الله عز وجل من المخاوف، وأزال ما به من كرب وغم وهم.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٦) ومسلم (٢٧٣٠).

٢- تضمن الحديثُ توحيدَ الألوهية؛ فالمقام مقامُ دعاءٍ والدعاءُ هو العبادة، ومن يؤمنُ بهذه الشهادة: «لا إله إلا الله»، فخوفُهُ ورجاؤُهُ وطلبُهُ من البارئ عزَّ وجلَّ وحده لا شريكَ له، وهذا كُلُّه داخلٌ في توحيدِ الألوهية.

٣- وفي قوله: «لا إلهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ» توحيدُ الربوبية.

٤- وفي قوله: «لا إلهَ إلاَّ اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ» توحيدُ الأسماءِ والصفاتِ.

٥- «العظيم» أتبع الشهادةَ باسمِ العظيم، فكان هذا مُشعرًا كَلَّ سامعٍ بالعظمةِ التي لا يقومُ لها شيءٌ، حيثُ صغرت الخلائقُ والموجوداتُ.

٦- «الحليم» أتبع اسمَ العظيمِ بالحليم؛ إشارةً إلى أنَّ عظمتَهُ التي لا يقومُ لها شيءٌ، لا يوازيها إلا حلمُهُ سبحانه وتعالى.

٧- «رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ» لا يخرجُ عن علمِهِ وقدرتِهِ أحدٌ في السماءِ والأرضِ.

٨- فأبى كُربٍ يبقَى مع هذه الكلماتِ العزيزةِ، المتضمنة لدعاءِ الشاءِ والطلبِ، مع كمالِ المحبةِ والخوفِ والرجاءِ والإقبالِ على اللهِ عزَّ وجلَّ؛ فهذا من أعظمِ الكنوزِ في زمنِ الكُربِ والبلاءِ والوباءِ.



٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِيهِ،
يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ
الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

البأس: هو الشدة من المرض والحرب وغيرهما.

لا يُغَادِرُ: أي لا يترك.

السقم: السقم والسقم؛ المرض.

المعنى الإجمالي:

من هدي النبي ﷺ الدعاء للمريض ورقيته؛ وذلك تعليمًا للمسلمين؛
فالمريض يرقى نفسه فيقول: يا رب أنت خلقتني ولا بأس بي، ثم قدّرت
عليّ المرض، والذي قدّرت المرض بعد الصحة قادرٌ على الشفاء، فأذهب
اللهم المرض، وأزله عني، فالشفاء شفاؤك، ذلك الشفاء الذي لا يترك معه
مرضًا، وما الطيب والدواء إلا أسبابٌ هي بيدك، فيسرها لي.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - دلّ الحديث على مُطلق التسليم والرّضا والتوكّل؛ ذاك أن الأمر

كله بيده عز وجلّ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٢١٩١).

- ٢- فالقلبُ متسعٌ لأمرين: للرضا بالقضاء، والدعاءِ والالتجاءِ إلى الله كاشفِ كلِّ بلوى، والدعاءُ هو سنةُ رسولِ الله ﷺ لنفسِهِ وللناسِ.
- ٣- والرُقِيَةُ الشرعيةُ هي جنسٌ مِنَ الدعاءِ، والدعاءُ هو العبادةُ، والرُقِيَةُ لا تُنافي الثوابَ والكفارةَ وحصولَهُمَا بأوَّلِ المرَضِ بالصبرِ عليه.
- ٤- وفي الحديثِ استحبابُ طلبِ الدواءِ، والرُقِيَةُ من جملةِ الدواءِ الذي أنزلهُ اللهُ عزَّ وجلَّ؛ قالَ تعالى: ﴿ وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء: ٨٢].
- ٥- والشفاءُ من كلِّ طريقٍ، وعلى كلِّ وجهٍ، فإنَّهُ منَ اللهِ عزَّ وجلَّ.
- ٦- والمعالجةُ إنّما هي لتطبيبِ نفسِ العليلِ، والمصابُ يأنسُ بالعلاجِ، رجاءً أن يكونَ من أسبابِ الشفاءِ؛ كالتسببِ لطلبِ الرزقِ الذي قد فرغَ منه.
- ٧- في قوله: «اللهم رب الناس» إثباتٌ أنّ توحيدَ الربوبيةِ، استلزمَ توحيدَ الألوهيةِ؛ وهو الدعاءُ: «اشفِ»، فمنَ أقرَّ بأنَّ الله هو الخالقُ لِمَا في السمواتِ والأرضِ، ومنَ جُملةِ خلقِهِ الوباءُ، فلا يرفُعهُ إلا هو.



٣٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ:
«بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الرَّيْقُ: معروفٌ، وَالرِّيقَةُ أَقْلٌ مِنَ الرَّيْقِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

أرشد النبي ﷺ إلى علاج متوفر في كل مكان وزمان، وهو أن يذكر المريض اسم الله عز وجل، ثم يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، ثم يمسح به على الجرح أو موضع العلة، ويقول هذا الكلام في حال المسح.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- قَالَ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: الْمُرَادُ بِ«أَرْضِنَا» فِي الْحَدِيثِ جَمَلَةُ الْأَرْضِ، وَقِيلَ: أَرْضُ الْمَدِينَةِ خَاصَّةً؛ لِبَرَكَتِهَا.

٢- وَاسْتِعْمَالَ التَّرَابِ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى الْخَلْقِ الْأَوَّلِ؛ وَتَذَكِيرٌ بِهِ، لِتَوَاضِعِ وَيَخْضَعِ الْبَشَرَ لِخَالِقِهِمْ، فَالَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ مِنْ تَرَابٍ عَلَى تَمَامٍ دُونَ وَجَعٍ وَوَبَاءٍ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَجْعَلَ الشِّفَاءَ وَرَفَعَ الْوَبَاءَ، فِي التَّرَابِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ الْبَشَرُ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤).

٣- وإضافة الريق إلى التراب في الرقية إشارة إلى الطين الذي خُلِقَ منه آدم ﷺ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢].

٤- قال بعضهم: إن الريق له مدخل في النضج، وتبديل المزاج، ولتراب الوطن تأثير في حفظ المزاج الأصلي، ودفع نكايه المضرات.

٥- إن الرقى لها آثارٌ عجيبةٌ تتقاعدُ العقولُ عن الوصولِ إلى حقيقتها، وتتقاصرُ الفهومُ عن إدراكِ فهمها.

٦- وقال الأطباء في هذا الحديث: إن طبيعة التراب الخالص باردة يابسة مجففة لِرطوبات القروح والجراحات، لا سيمًا في البلاد الحارة، فيعتدل مزاج العضو العليل، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة، ودفعت عنه الألم بإذن الله تعالى (١).

٧- فإذا انضم إلى هذه الأسباب المخلوقة بركة ذكر اسم الله عز وجل، وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه، قوي التأثير.



(١) ينظر: الطب النبوي لابن القيم ص ١٣٨.

٣١- عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ شَكَاَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْوَجَعُ: الْمَرَضُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

هذا الحديث أصل في أن المرء يرقى نفسه، فيضع يده اليمنى على مكان الألم، ثم يبدأ باسم الله عز وجل، ويستعيد من شر الوجع الموجود، وشر الوجع القادم.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى جَوَازِ الشُّكْوَى مِنَ الْمَرْضَى، وَوَصْفِهِ لِأَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ، طَلَبًا لَصِفَةِ الدَّوَاءِ النَّاجِعِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الشُّكْوَى الْمَذْمُومَةِ، إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢- وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الرُّقِيَّةَ لَا تَكُونُ إِلَّا بِأَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصِفَاتِهِ وَكَلَامِهِ؛ رَغْبَةً فِي صِحَّةِ الْأَجْسَامِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

٣- استعمال الرقية كوسيلة من وسائل دفع البلاء، وكشفه.

٤- الرقية من أقوى ما يعالج به الأوجاع، بشرط اليقين الصحيح، والتوفيق الصريح.

٥- جواز الاستعاذة من البلاء والمرض والوباء؛ لقوله ﷺ: «وَقُلْ سَبْعَ مَرَاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ».

٦- وكذا يجوز الاستعاذة مما يتوقع حصوله في المستقبل، من البلاء والوباء، فإن الحذر هو الاحتراز عن مخوف.

٧- والاستعاذة هي الاعتصام بالله والالتجاء إليه، بحضور قلب وجمع همة.

٨- والتعوذ بصفة القدرة والعزة، كما في بعض طرق الحديث، لأن الاعتصام والالتجاء يكون بالقوي القادر العزيز، الغالب لكل شيء، فمن عاد بمن هذه صفته دفع عنه كل شر.

٩- فإذا امتثل العبد أمر ربه فاستعاذ به أو بصفاته فقد عبده، والاستعاذة نوع من الدعاء.

١٠- في الحديث البسملة ثلاث مرات، والاستعاذة بالله عز وجل سبع مرات، والعدد الوتر مُراد، وقد ورد في أحاديث كثيرة في باب الرقية، وله خصائصه، ولا يعلم تخصيصه إلا الله عز وجل.



١٣ - بَابُ الاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْوَبَاءِ وَالْبَلَاءِ

٣٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»^(١).

عَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْكَسَلُ: هُوَ عَدَمُ انْبِعَاثِ النَّفْسِ لِلْخَيْرِ، وَقِلَّةُ الرَّغْبَةِ مَعَ امْتِنَانِهِ.
سُوءُ الْكِبَرِ: الْهَرَمُ وَالْخَرَفُ وَالرَّدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

مُواظَبَةُ الْأَسْوَةِ الْحَسَنَةِ النَّبَوِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْأَذْكَارِ؛ إِذَا أَمْسَى يَخْتَمُ يَوْمَهُ بِالتَّوْحِيدِ، ثُمَّ سَوَّالِ الْخَيْرِ، مَعَ صَدَقِ الْإِلْتِجَاءِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَهُوَ الْمَلَأُ مِنْ شَرِّ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، ثُمَّ الاسْتِعَاذَةُ مِمَّا يَصُدُّ عَنِ الْعَمَلِ مِنَ كَسَلٍ وَسُوءِ كِبَرٍ، ثُمَّ الاسْتِعَاذَةُ فِي الْمَالِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ. وَكَذَا إِذَا أَصْبَحَ بَدَأَ بِالتَّوْحِيدِ، ثُمَّ سَأَلَ مَا سَأَلَهُ حِينَ أَمْسَى.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٣).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - جمعت كلمات الحديث الخير والبركة في الدنيا والآخرة، ففيها الإقرار بتوحيد الربوبية، فالله هو مالك الملك، فإذا قال العبد ذلك واعتقده اطمأن ووثق وتوكل وسلم أموره كلها لله عز وجل، نام مطمئناً واستيقظ مطمئناً.

٢ - ويأتي توحيد العبودية في قوله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»، وهو إقرارٌ ضمنِّي بأن العبد يتقرب إلى خالقه بالعبادة في الرخاء والبلاء. ٣ - ثم توحيد الأسماء والصفات؛ بإثبات القدرة للباري عز وجل؛ وهو اعترافٌ من العبد بأن التوفيق والخذلان بيده سبحانه وتعالى.

٤ - وبعد دعاء الثناء، يأتي دعاء الطلب؛ بسؤال خير الليلة، والاستعاذة من شر ما فيها.

٥ - والاستعاذة من الكسل وسوء الكبر؛ لأنهما ممّا يمنع من العمل، فالكسل عاملٌ نفسيٌّ، وسوء الكبر عاملٌ بدنيٌّ، وكلاهما يصدُّ عن العمل.

٦ - ويشير الحديث إلى جواز الاستعاذة من الوباء الحادث والمُحتمل، من باب أنه شرٌّ يستعاذ منه.

٧ - وحلول الوباء يصدُّ عن فعل الخيرات والقربات؛ فتجوز الاستعاذة منه قياساً على الكسل وسوء الكبر، والله أعلم.



٣٣- عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

كَلِمَاتُ اللَّهِ التَّامَّاتُ: الْكَامِلَاتُ الَّتِي لَا يَدْخُلُ فِيهَا نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ، وَقِيلَ: النَّافِعَةُ الشَّافِيَّةُ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْكَلِمَاتِ هُنَا الْقُرْآنُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يَشِيرُ الْحَدِيثُ إِلَى وَجوبِ الْإِلْتِجَاءِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَحَالٍ، وَلَمَّا كَانَ نَزْوُلُ الْمَرْءِ فِي مَكَانٍ غَرِيبٍ فَإِنَّ دَرَجَةَ الْخَوْفِ عَالِيَةٌ؛ فَيَخْشَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَا بَدَّ لِلْعَبْدِ وَالْحَالِ هَذِهِ، إِلَّا أَنْ يَتَوَجَّهَ بِصَدَقِ الْإِلْتِجَاءِ وَالِاسْتِعَاذَةِ بِرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ، لِيَحْفَظَهُ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهَا.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- فِي الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةُ الْفِرْعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالِإِلْتِجَاءِ إِلَيْهِ فِي كُلِّ مَا وَقَعَ، وَمَا يَتَوَقَّعُ حَدُوثَهُ.

٢- وَكَلِمَاتُ اللَّهِ التَّامَّةُ؛ تَمَامُهَا بِبَقَاءِ فَضْلِهَا وَبِرَكَّتِهَا، وَأَنَّهَا تَمْضِي وَتَسْتَمِرُّ، لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ، وَلَا يَخِيبُ مَعَهَا طَالِبٌ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٨).

٣- الإنسانُ مجبولٌ على الخوفِ من المستقبلِ، وما سيحصلُ له في الأزمنةِ المقبلةِ والأمكنةِ؛ فكان صدقُ الالتجاءِ إلى الله سبحانه وتعالى هو الحلُّ الناجعُ.

٤- هذا الدعاءُ الكافي يبعثُ في نفسِ العبدِ الطمأنينةَ والسكينةَ؛ لأنه اعتصمَ بمن اتصفَ بالكمالِ والجلالِ، وتوكلَ على الحيِّ القيومِ، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

٥- يستأنسُ بالحديثِ أنه يُشرعُ لمن نزلَ مكاناً خائفاً من الوباءِ المُحتملِ أن يدعو بهذه الكلماتِ، مستعيذاً بالله عزَّ وجلَّ من الوباءِ.

٦- فمن دعا بهذه الكلماتِ، وهو مخلصٌ لله عزَّ وجلَّ، متيقنٌ بالإجابةِ، فلن يضرَّهُ شيءٌ بإذنِ الله عزَّ وجلَّ.



٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ،
وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ ^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

جَهْدُ الْبَلَاءِ: هِيَ الْحَالُ الشَّاقَّةُ الَّتِي يُمْتَحَنُ بِهَا الْإِنْسَانُ.

دَرْكُ الشَّقَاءِ: يَكُونُ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَالدُّنْيَا.

سُوءُ الْقَضَاءِ: يَكُونُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالْبَدَنِ وَالْمَالِ وَالْأَهْلِ وَقَدْ يَكُونُ

ذَلِكَ فِي الْخَاتِمَةِ.

شَمَاتَةُ الْأَعْدَاءِ: هِيَ فَرْحُ الْعَدُوِّ بِبِلْيَةِ تَنْزُلِ بَعْدُوهِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَعِيدُ، وَفَعَلَهُ سَنَةً لِأُمَّتِهِ؛ فَمِنَ السَّنَةِ التَّعَوُّذُ بِهِ تَعَالَى مِنْ

أَنْ يُنْزَلَ بِنَا فِعْلًا يَقْتَضِي الشَّدَّةَ وَالْمَشَقَّةَ، وَذَلِكَ بِلَاءٌ، وَشَقَاءٌ، وَسُوءٌ قَضَاءٌ،

وَشَمَاتَةٌ أَعْدَاءٍ؛ وَبِمَا أَنَّ الشَّدَّةَ وَالْمَشَقَّةَ تَكُونُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَالاسْتِعَاذَةُ

بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَكُونُ مِنْ شَدَّةٍ وَمَشَقَّةٍ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- كُلُّ مَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَدَّةٍ الْمَشَقَّةِ وَالْجَهْدِ، مِمَّا لَا طَاقَةَ لَهُ

بِحَمْلِهِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ؛ فَهُوَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٧) ومسلم (٢٧٠٧).

- ٢- وما عَرَضَ البلاءُ لمؤمنٍ إلا كانَ كِفارةً أو رُفَعَ درجَةً، فإذا اشتدَّ البلاءُ خيفَ على العبدِ من الانتكاسِ؛ فلذلك سنَّ لنا النبي ﷺ الاستعاذةَ منه.
- ٣- وكذا يستعيدُ المسلمُ في كلِّ وقتٍ من دركِ الشقاءِ؛ وهو لحوقُ المشقةِ والشدةِ، في أمورِ الدنيا وفي أمورِ الآخرةِ.
- ٤- والشقاءُ ضدُّ السعادةِ، والسعادةُ سببُها العملُ الصالحُ؛ فإذا استعاذَ العبدُ من دركِ الشقاءِ؛ فهذا يتضمَّنُ الدعاءَ بأنَّ لا يعملَ عملَ الأشقياءِ.
- ٥- سوءُ القضاءِ، ضدُّ حسنِ القضاءِ، وهو ما يسوءُ الإنسانَ، ويوقعُهُ في المكروهِ في الدينِ، والبدنِ والمالِ والأهلِ، وقد يكونُ ذلك في الخاتمةِ.
- ٦- وقال بعضهم: يجوزُ أن يكونَ المرادُ به الجورَ في الحكمِ، وأنَّ يحكمَ القاضي بأحكامٍ زائغةٍ عن الحقِّ.
- ٧- وشماتةُ الأعداءِ مما ينكأُ القلبَ، ويبلغُ من النفسِ أشدَّ مبلغٍ، وهي صعبةٌ مؤلمةٌ؛ ولهذا جاءتُ السنَّةُ بالاستعاذةِ منها.
- ٨- ومن أعدى الأعداءِ إبليسَ، وشماتةُ الشيطانِ العظمى تكونُ إذا دخلَ الإنسانُ النارَ، وانصرفَ من الحسابِ يائساً من رحمةِ الله عزَّ وجلَّ.
- ٩- وبالتأملِ تتأكَّدُ الاستعاذةُ من الوباءِ، لأنَّهُ من جهدِ البلاءِ، ومن دركِ الشقاءِ لمن لحقَهُ، وقد تحصلُ به شماتةُ الأعداءِ في الدنيا، وشماتةُ إبليسَ لمن جزعَ وتسخطَ.



٣٥- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ
الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الْبَرَصُ: بِيَاضٌ يَظْهَرُ فِي ظَاهِرِ الْبَدَنِ لِفَسَادِ مَزَاجِ.
الْجُدَامُ: الدَّاءُ الْمَعْرُوفُ؛ وَهُوَ عِلَّةٌ يَذْهَبُ مَعَهَا شُعُورُ الْأَعْضَاءِ،
وَيَتَفَتَّتُ اللَّحْمُ، وَيَجْرِي الصَّدِيدُ مِنَ الْأَعْضَاءِ.
سَيِّئِ الْأَسْقَامِ: الْأَمْرَاضُ الرَّدِيئَةُ كَالسَّلِّ وَالِاسْتِسْقَاءِ وَذَاتِ الْجَنْبِ،
وَيَلْحَقُ بِهِ الْوَبَاءُ الْعَامُّ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

من هديه صلى الله عليه وسلم الاستعاذة من كل ما يؤذي العبد في بدنه؛ ويشق عليه، ولا
يلقى المرء مشقة أشد على نفسه وبدنه من الأمراض المقعدة عن القيام
بالتكاليف، وتجعل الناس ينفرون منه، كالبرص والجنون والجذام وغيرها.
مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- الاستعاذة من هذه الأسقام؛ لأنها عاهات تُفسد الخلق، وتبقي
الشين، وبعضها يؤثر في العقل، وليست هي كالأمرض العارضة التي لا
تجري مجرى العاهات كالحمي.

(١) أخرجه أبو داود (١٥٥٤) والنسائي (٥٤٩٣) بإسناد صحيح.

٢- كما أن بعض هذه الأمراض تمتد أيامه، وتدوم آثاره، فيعظم موقعه في النفوس، وينتهي بصاحبه إلى حالة ينفر منها الحميم، ويبعد عنها القريب، ويقل دونها المؤانس والمداوي، مع ما يورث من العيب والفساد في الخلقة.

٣- ولا يأمن المصاب مع طول عهدها أن يصل به الأمر إلى التسخيط والاعتراض على قدر الله عز وجل، فيقع في المحذور، أو ينتهي به الأمر إلى سوء الخاتمة؛ لهذا ولغيره شرعت الاستعاذة من هذا القسم من الأقسام.

٤- وأما الأقسام العارضة كالصداع والحمى والرمد ونحوها، إذا تحامل الإنسان فيها على نفسه بالصبر، خفت مؤونته، وعظمت ثبوته، مع انصرام أيامه وقرب زوال الداء، ولهذا لم يأت النص بالاستعاذة منها.

٥- والحاصل: جواز الاستعاذة من كل مرض يحترز الناس من صاحبه، ولا يتفعون منه، ولا ينتفع منهم، ويعجز المصاب بذلك المريض عن القيام بالتكاليف الشرعية.

٦- وعلى ذلك: جواز الاستعاذة من كل الأمراض السيئة، والأوبئة، ومنها ما عرف الآن بالفيروسات المسرطنة وغيرها، فيجوز التعود منها.



١٤ - بَابُ الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْبَلَاءِ

٣٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبِيئَةٌ، فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَاشْتَكَى بِلَالٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكْوَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَحَوِّلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

وَبِيئَةٌ: ذَاتُ وَبَاءٍ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الْأَرْضِ الْوَحِيمَةِ الَّتِي تَكْثُرُ بِهَا الْأَمْرَاضُ.

الْجُحْفَةُ: هِيَ مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ؛ قِيلَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ السَّيْلَ أَجْحَفَهَا فِي وَقْتٍ، وَيُقَالُ لَهَا مَهْيَعَةٌ، وَهِيَ عَلَى نَحْوِ ثَلَاثِ مَرَاجِلَ مِنْ مَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

لَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَا نَزَلَ بِأَصْحَابِهِ مِنَ الْحُمَّى وَالْوَبَاءِ خَشِيَ كِرَاهِيَةَ الْبَلَدِ، لِأَنَّ النُّفُوسَ تَسْتَقْتُلُ الْعَيْشَ مَعَ مَا تَكْرَهُهُ، فَدَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَأَنْ يُحَبَّبَهَا إِلَيْهِمْ كَحَبِّهِمْ مَكَّةَ وَأَشَدَّ؛ فَاسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَعْوَةَ نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَحْبَبَهَا حَبًّا دَامَ فِي قُلُوبِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٧) ومسلم (١٣٧٦).

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- اختصَّ اللهُ عزَّ وجلَّ بلاداً بالبلاءِ والوباءِ دون بلادٍ، وعباداً دون عبادٍ؛ واختصَّ بقاعاً بالفضلِ دون بقاعٍ، وله الحكمةُ البالغةُ في ذلك.

٢- في الحديثِ الدعاءُ للمسلمين بالصحةِ، وطيبِ بلادِهِم، والدعاءُ بالبركةِ فيها، وكشفِ الضرِّ والشدائدِ عن المسلمين.

٢- وجوازُ الدعاءِ بنقلِ الأمراضِ والأسقامِ والهلاكِ إلى بلادٍ غيرِ المسلمين؛ لأنَّ الجحفةَ لم يكن بها مسلمٌ لَمَّا دعا النبيُّ ﷺ بنقلِ الحمى إليها.

٣- الدعاءُ برفعِ الوباءِ والوجعِ سنةً، سواء كان الوباءُ عاماً أو خاصاً.

٤- الوباءُ العامُّ من النوازلِ التي يُسنُّ لها الدعاءُ، والتضرُّعُ إلى الرحمن الرحيم لكشفِ الضرِّ، كما في الحديثِ، بل أجازَ العلماءُ القنوتَ فيها.

٥- وجودُ البركةِ في الأقواتِ والثمارِ والغلالِ وغيرها، ممَّا يُرغَّبُ في سُكنى البلدِ ويوقَعُ محبَّتَها في القلبِ.

٦- ومن بركةِ البلادِ طيبُ مناخِها، وسلامتُها من الأسقامِ والوباءِ، فاللهمَّ صحِّحْ لنا بلادنا، وارفعِ الوباءَ عنها.



٣٧- عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَقُولُ: «اَكْثِفْ عَنَّا الرَّجْزَ»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

فَيْحُ جَهَنَّمَ: الْفَيْحُ: سُطُوعُ الْحَرِّ وَفَوْرَانُهُ.

الرَّجْزُ: الْعَذَابُ وَالْإِثْمُ وَالذَّنْبُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يبين الحديثُ حُصُولَ الْبُرِّ بِاسْتِعْمَالِ الْمَحْمُومِ لِلْمَاءِ، مَعَ الدَّعَاءِ بِرَفْعِ
الْحُمَّى، وَذَلِكَ مَعَ الْيَقِينِ الثَّابِتِ بِالطَّبِّ النَّبَوِيِّ، ذَلِكَ أَنَّ الشَّدَّةَ الْحَاصِلَةَ مِنْ
الْحُمَّى هِيَ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَالْحُمَّى لَا تَخْلُو عَنْ شِدَّةٍ وَإِنْ قَلَّتْ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١- علاجُ الحمَّى بالماءِ الباردِ، وهذا العلاجُ متوافقٌ مع أصلِ الطبِّ؛

في معارضةِ الشيءِ بضدهِ.

٢- قوله ﷺ: «فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ»، وفي الصحيح: «فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ»، أي

برِّدُوا شِدَّةَ حَرَارَتِهَا بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْبَارِدِ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ الشَّرْبَ وَالْاِغْتِسَالَ

وَالصَّبَّ عَلَى بَعْضِ الْبَدَنِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٣).

٣- والأطباء مجمعون على أن المرض الواحد يختلفُ علاجُهُ باختلافِ السنِّ والزمانِ والعادةِ والمزاجِ والطباعِ والهواءِ والغذاءِ والماءِ، والحديثُ عامٌّ في كلِّ الصفاتِ والحالاتِ.

٤- وعليه قال بعضهم بالعموم؛ فإن صبَّ الماءَ الحارَّ أو الباردَ نفع.

٥- وقيل: الحديثُ خاصٌّ في حمى الحجازِ والبلادِ الحارةِ.

٦- وفي الخبرِ الجمعُ بينَ مُداواةِ الحمى باستعمالِ الماءِ، والدعاءِ برفعِ الوباءِ.

٧- وكذا جاءَ الجمعُ بينِ الدعاءِ والماءِ في أحاديثِ أخرى، ففي الصحيحين، أنَّ أسماءَ بنتَ أبي بكرٍ رضي اللهُ عنهُما، كانتُ إذا أُتيتُ بالمرأةِ قد حُمَّتْ تدعو لها، أخذتِ الماءَ، فصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِدَهَا بِالْمَاءِ.

٨- والخلاصةُ: الجمعُ بينِ الأسبابِ الشرعيةِ والكونيةِ في علاجِ المرضِ؛ وذلك باتخاذِ الإجراءِ المناسبِ للوباءِ وقايةً وعلاجاً، مع صدقِ الالتجاءِ إلى الله عزَّ وجلَّ أن يرفعَ البلاءَ والوباءَ.



١٥ - بَابُ الدُّعَاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ

٣٨- عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي - وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ - فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ»^(١).

عَرِيبُ الْحَدِيثِ:

الدُّعَاءُ بِالْعَافِيَةِ: العافيةُ من الألفاظِ العامّةِ المُتَنَوِّلَةِ لِذَمِّ جَمِيعِ الْمَكْرُوهَاتِ الظَّاهِرَةِ فِي الْبَدَنِ، وَالْبَاطِنَةِ فِي الدِّينِ وَالْدُنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ مِنْ خِلَالِ طَلْبِ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَافِيَةِ وَالرِّزْقِ؛ فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رِزْقًا طَيِّبًا مُبَارَكًا، وَعَافَاهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ؛ وَرَحِمَهُ وَغَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ، فَتَلَكِ الْمَنْزِلَةُ الرَّفِيعَةُ، وَالدرجَةُ الْعَالِيَةُ الَّتِي يَتَمَنَّاهَا كُلُّ إِنْسَانٍ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - قَدَّمَ الْاسْتِغْفَارَ فِي الدُّعَاءِ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ لِطَهْرِ الْمَحَلِّ مِنْ دَنْسٍ يَمْنَعُ نَزُولَ الْفَضْلِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٧).

٢- وأعقبه بالرحمة؛ لأن المغفرة أصلها الستر، وقد يستر من لا يرحم، فأراد الرحمة بعد المغفرة ليتكامل التطهير.

٣- ثم أعقبه بـ«عافني»؛ فمن تمام النعم أن يعاف المرء من البلاء على كثرة صنوفه وأشكاله ومواضعه؛ أي عافني من كل أذى في الدنيا والآخرة.

٤- ثم بعد المغفرة والرحمة والعافية؛ يأتي الإحسان بوسع رزقه سبحانه وتعالى، فمن نال المغفرة والرحمة والعافية والرزق، فقد استكمل الخير كله.

٥- غياب العافية، يمنع من الاستمتاع بما رزق، ويصد عن القيام بالتكاليف الشرعية؛ لذلك كانت العافية من تمام النعم وأصولها.

٦- ويشير الحديث إلى المداومة على سؤال العافية من آفات الدارين، ويتأكد السؤال والتضرع حال نزول الوباء العام.

٧- والعافية تشمل المعافاة من الأمراض والبلاء، والمعافاة من الذنوب والخطايا؛ فالأمراض تذهب بمتاع الدنيا، والخطايا تذهب بمتاع الآخرة.



٣٩- عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اسْأَلُوا اللَّهَ العَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ اليَقِينِ خَيْرًا مِنَ العَافِيَةِ»^(١).

غَرِيبُ الحَدِيثِ:

اليَقِينُ: هُوَ الطَّمَأِينَةُ وَسُكُونُ القَلْبِ إِلَى الشَّيْءِ وَوُثُوقُهُ بِهِ.

المَعْنَى الإِجْمَالِي:

مَنْ سَأَلَ رَبَّهُ العَافِيَةَ المَطلَقَةَ؛ وَهِيَ العَافِيَةُ مِنَ الكُفْرِ وَالفَسوقِ وَالعَصىانِ وَالعَغلَةِ وَالإِعرَاضِ، وَالعَافِيَةُ مِنَ الوَباءِ وَالمَرَضِ، فَقد تَمَّتِ النِعمَةُ لَهُ؛ لِأَنَّ العَافِيَةَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِلتَخْلِصِ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالأُخرَةِ، وَلَوْ رُزِقَ العَبْدُ مَعَ العَافِيَةِ اليَقِينِ، فَقد تَمَّ لَهُ العَطَاءُ الجَزِيلُ.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الحَدِيثِ:

١- الصِّحَّةُ وَالعَافِيَةُ مِنَ أَجَلٍ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبْدِهِ، وَأَجْزَلِ عَطَايَاهُ، وَأَوْفَرَ مَنَحِهِ، فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ».

٢- جَمَعَ فِي الحَدِيثِ بَيْنَ العَافِيَةِ وَاليَقِينِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ صَلاحُ العَبْدِ إِلا بِهِمَا؛ فَاليَقِينُ يَدْفَعُ عَنْهُ عُقُوبَاتِ الأُخرَةِ، وَالعَافِيَةُ تَدْفَعُ عَنْهُ أَمْرَاضَ الدُّنْيَا.

٣- فَأرشدَ الحَدِيثُ إِلَى مَلازِمَةِ سِوَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ.

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٥٨)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٨٤٩)، وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

٤- وتُعرفُ حقيقةُ العافيةِ حالَ نزولِ البلاءِ والوباءِ؛ لأنَّ الضدَّ يُظهرُ حُسْنَ الضدِّ، وبضدها تتبيَّنُ الأشياءُ، فلولا خلقُ القبيحِ لَمَا عُرِفَتْ فضيلةُ الجمالِ والحُسْنِ، ولولا خلقُ أنواعِ البلاءِ لَمَا عُرِفَ قَدْرُ العافيةِ.

٥- العافيةُ المطلقةُ هي الطاعاتُ؛ فأهلُ البلاءِ هم أهلُ المعصيةِ وإنْ عُوِفَتْ أبدانُهُم، وأهلُ العافيةِ هم أهلُ الطاعةِ وإنْ مَرَضَتْ أبدانُهُم.

٦- فعلى العبدِ عبوديةٌ في عافيتِهِ، وفي بلائِهِ؛ فعليه أنْ يُحسِنَ صحبةَ العافيةِ بالشكرِ، وصحبةَ البلاءِ بالصبرِ.

٧- منْ أهمِّ مواطنِ سؤالِ العافيةِ الدعاءُ في الصلاةِ:

أ- دعاءُ الاستفتاحِ في قيامِ الليلِ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ ضَيْقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه أبو داود.

ب- بينَ السجدينِ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي. رواه أبو داود.

ج- دعاءُ القنوتِ في الوترِ: وفيهِ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ. رواه أبو داود.



٤٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَوْلَاءِ الدَّعَوَاتِ، حِينَ يُصْبِحُ، وَحِينَ يُصْبِحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»^(١).

غَرِيبُ الْحَدِيثِ:

آمِنْ رَوْعَاتِي: هِيَ جَمْعُ رَوْعَةٍ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّوْعِ؛ الْفَزَعُ. أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي: أَيُّ أَدَهَى مِنْ حَيْثُ لَا أَشْعُرُ، يُرِيدُ بِهِ الْخَسْفُ.

الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يرشد الحديث إلى المواظبة على الدعاء بالعتف والعافية صباحاً ومساءً؛ لفعل النبي ﷺ، وسؤال العافية في الدين والبدن والأهل والمال، ومن العافية ستر العيوب والذنوب، ومن العافية الأمن من الفزع الأكبر، ومن العافية أن يحفظ الله عز وجل المرء من كل جانب.

مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

١ - في الحديث سؤال للعافية في مجمله وتفصيله؛ فالستر والأمن والحفظ في الدنيا والآخرة هو من تمام العافية.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١) بإسناد صحيح.

- ٢- فالعفو: هو التجاوزُ عن الذنبِ ومحوهُ، وهذا من العافيةِ من الذنوبِ والخطايا، والعافية من آثارِ هذه الذنوبِ في الدنيا والآخرة.
- ٣- والسترُ والأمنُ من الخوفِ والفرع؛ هو من العافيةِ في الدنيا والآخرة.
- ٤- والحفظُ من الجهاتِ؛ التي هي مأتى البلياتِ من قِبَلِ الجنِّ والإنسِ، فمن حُفِظَ فقد عُوِيَ من البلياتِ اللاحقةِ به من الخلقِ أجمعين.
- ٥- والحفظُ من الاغتيالِ؛ وأصلُ الاغتيالِ أن يُؤْتَى المرءُ من حيث لا يشعرُ، وأن يصابَ بمكروهٍ لم يرتقبه، وهذا الحفظُ من العافيةِ أيضاً.
- ٦- الخلاصةُ أن الدعاءَ بالعافيةِ هو سؤالُ الخيرِ كُلِّهِ في الدنيا والآخرة.
- ٧- قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: نظرتُ في العافيةِ والشكرِ؛ فوجدتُ فيهِمَا خَيْرَ الدنيا والآخرةِ؛ ولأنَّ أعافى فأشكرُ، أحبُّ إليَّ من أنْ أُبتلى فأصبرُ.



آخرُ ما تمَّ جَمْعُهُ وشرُّهُ من الأربعين في عُدَّةِ المُسْلِمِ في البلاءِ والوباءِ
والحمدُ لله وحده، وصلى اللهُ على نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم
وحسبنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ

تمَّ تحريره يومَ السبتِ الخامسِ من رجبِ سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ٢٩ / ٢ / ٢٠٢٠ م

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	- المُقَدِّمَةُ
٧	١- بَابُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
١١	٢- بَابُ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
١٥	٣- بَابُ كَفَّارَةِ الْبَلَاءِ وَالْمَرَضِ
٢٣	٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ
٢٩	٥- بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْوَبَاءِ، وَأَجْرِ الصَّابِرِ
٣٣	٦- بَابُ الْإِحْتِرَازِ مِنَ الْوَبَاءِ
٤١	٧- بَابُ الْوَقَايَةِ مِنَ الْهَلَاكِ
٤٥	٨- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الطَّيْرَةِ، وَالْقِيلِ وَالْقَالِ
٤٩	٩- بَابُ الدُّعَاءِ بِالْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ
٥٣	١٠- بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً
٥٧	١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ
٦٣	١٢- بَابُ الْأَذْكَارِ وَالرُّقَى
٧١	١٣- بَابُ الْإِسْتِعَاذَةِ مِنَ الْوَبَاءِ وَالْبَلَاءِ
٧٩	١٤- بَابُ الدُّعَاءِ بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْبَلَاءِ
٨٣	١٥- بَابُ الدُّعَاءِ بِالْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ
٨٩	- الْفَهْرُسُ



أربعون حديثاً
في
عذة المسلم في البلاء والوباء

جمع نخبة وعلق عليه
الأستاذ الدكتور محمد بن عبد الله بن عبد الوهاب